

# رسالة في لام التعريف

لعيسى بن محمد بن عبيد الله بن محمد،  
أبي الخير الحسني الحسيني الشافعي المعروف بالصفوي  
( ٩٠٠ - ٩٥٣ هـ )

دراسة وتحقيق

د. محمد بن علي بن علي خيرات الدغريري  
أستاذ النحو والصرف المساعد - بقسم اللغة والنحو والصرف  
كلية اللغة العربية - جامعة أم القرى

## رسالة في لام التعريف

لعيسى بن محمد بن عبيد الله بن محمد، أبي الخير الحسيني الشافعي المعروف بالصفوي

( ٩٠٠ - ٩٥٣ هـ )

### د. محمد بن علي بن علي خيرات الدغيري

الملخص:

إن النص ( موضوع التحقيق ) رسالة نفيسة في بابها، ألفها صاحبها عيسى بن محمد الحسيني الشافعي - المعروف بالصفوي ( ت ٩٥٣ هـ ) في لام التعريف، وبيان أنواعها، وبنائها على مقدمة تضمنت ست مسائل، ومقصدتين، ساقها في الرد على علماء الدين علي بن محمد القوشجي ( ت ٨٧٩ هـ )، وحرر فيها موطن الخلاف بين من سمّاهم بأهل التحقيق، وبين ما ذهب إليه القوشجي من تقسيمات للام التعريف .

والمؤلف ممن يذهب إلى أن أداة التعريف هي اللام وحدها، والغالب على أسلوبه في الرسالة هو الجانب العقلي، وتأثره بأهل المنطق في تقسيماتهم، ومناقشاتهم، ومصطلحاتهم . وتبرز قيمة هذه الرسالة في أن موضوعها لم يلق عناية عند بعض النحاة، لعدم توسعهم في الحديث عن لام التعريف، ولاهتمامهم بالجانب الوظيفي النحوي لهذه الأداة . وفي أنّها تمثل مرحلة مهمة للعصر الذي عاش فيه المؤلف، وتظهر صورة من المحاورات الفكرية بين العلماء . أما دراسة النص المحقق فقد كان ذا شقين :

الأول : عني بترجمة المؤلف، وفيه ( نسبه ونشأته ووفاته وشيوخه وتلاميذه ومؤلفاته ) .

والثاني : اهتم بدراسة نصّ الرسالة، وفيه ( موضوعها، ومذهب المؤلف في أداة التعريف، ومنهجه وأسلوبه في الرسالة ) .

ثمّ ختم العمل بقائمة للمصطلحات الواردة في نصّ الرسالة .

## The Arabic definite article La:m

Dr. Mohammad Al-Daghreri

### Abstract

The text being edited in this paper is an invaluable piece of work of Isa bin Mohammad Alhasani Alhusaini Al-Shafi'i, known as Al'Safawi (died – 954 AH) on the Arabic definite article La:m, and its variants. The text was based on a preface consisting of six issues and two themes, written in opposition to 'Alauddin Ali bin Muhammad Alqawshaji (died 879 AH). The author denoted the places of differences between those he called "the editors" and those who followed Alqawshaji's taxonomy of the definite article La:m.

The author is one of those who believed that the definite article La:m is solely an / l / sound. His style tends to be logical due to the influence of logicians of that time in dealing of his taxonomy, discussions and terms.

The value of this text is evident in the fact that the topic had not been given attention to by the grammarians, and also due to the lack of discussions on the issue of the definite article La:m, as the interest then was restricted to the article's function.

The work represents an important era of the lifespan of the author. It depicts a picture of intellectual debate among scholars of that time.

As to the description of the edited text in this paper, it consists of two aspects: first, it concerns the biography of the author, his life, information about his ancestors, teachers, disciples and his works; second, it concerns a study of the text, its subject, author's thoughts on the Arabic definite article and the method and style of the text.

The conclusion includes a list of terms used in the original text.

### مقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد :

فهذه رسالة نفيسة في بابها، أقدمها بين يدي القارئ الكريم، كتبها مؤلفها عيسى بن محمد بن عبيد الله الحسيني، المعروف بالصفوي، المتوفى سنة إحدى وخمسين وتسعمائة للهجرة، في الردّ على علاء الدين علي بن محمد القوشجي، المتوفى سنة تسع وسبعين وثمانمائة للهجرة، ساقها في الحديث عن لام التعريف وبيان أنواعها .

ومما دعاني إلى تحقيق هذه الرسالة ما يلي :

١ - الطريقة المنظمة التي بنى عليها عيسى الصفوي رسالته، من بسط، وحسن ترتيب للمسألة التي تحدّث عنها .

٢ - أن النصّ - موضع التحقيق - يمثّل مرحلة مهمّة للعصر الذي عاش فيه صاحب الرسالة، ومدى تأثره بالثقافة اللغويّة، السائدة في تلك الحقبة، التي امتزج فيها المنطق واللغة، والأصول واللغة، فالمؤلف تأثر في سوق رسالته في لام التعريف، وتقسيماتها، بصورة واضحة ببعض المصنّفات التي قرأها على بعض شيوخه، وأجاز له - فيما سيأتي - من نحو : مختصر ابن الحاجب ( ٦٤٦ هـ )، والمطول في البلاغة لسعد الدين التفتازاني ( ٩٧١ هـ )، والرسالة الصغرى والرسالة الكبرى في المنطق للسيّد الشريف الجرجاني ( ٨١٦ هـ ) .

٣- أن موضوع الرسالة لم يلق عناية بعض النحاة، لعدم توسعهم في الحديث عن معنى لام التعريف ؛ لاهتمامهم بالجانب الوظيفي النحوي، أما جانب الدلالة في لام التعريف فقد اهتمّ به اللغويون والبلاغيون والأصوليون .

٤- أنّ النصّ ( موضوع التحقيق ) يظهر صورة من المحاورات الفكرية بين العلماء، وما جرى بينهم من المناقشات والردود العلميّة .

٥ - جاء في ذيل الرسالة أن أبا بكر الشنواني، ساقها برمتها في حاشيته على

توضيح ابن هشام، التي لم تصل إلينا، ولم يستطع الشنواني أن يتمّها ؛ لمرضه .

وقد جاء هذا العمل في قسمين :

القسم الأول : الدراسة، واشتملت على جانبين .

الأول : يخصّ المؤلف، ويشمل : نسبه، ونشأته، ووفاته .

والثاني : يخصّ نصّ الرسالة، وفيه ما يلي :

١- موضوع الرسالة .

٢- منهج المؤلف وأسلوبه في الرسالة .

والقسم الثاني : النصّ المحقق، وصدّرتّه بالحديث عن توثيق نسبة المخطوط

إلى مؤلفه، ووصف نسختي المخطوط، ومنهج تحقيق النصّ . وأنهت البحث بقائمة تضمّ مصطلحات الرسالة، ومعانيها .

ثم ذيل بثت بأهم المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في البحث .

وفي ختام هذه المقدّمة، أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت في إخراج هذه الرسالة بالصورة التي أرادها مؤلفها . وأن يثيب كل من أعانني في البحث من أساتذتي وزملائي بمشورة أو نصح . ولا أدعي الكمال، فقد بذلت ما وسعني من جهد، راجياً الله - عز وجل - أن يسدّدني، ويلهمني الصواب .



## القسم الأول الدراسة

---

وفيه جانبان :

- الأول : ترجمة المؤلف ( نسبه، نشأته، وفاته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته ) .  
الثاني : دراسة نصّ الرسالة ( موضوعها، مذهب المؤلف في أداة  
التعريف، منهجه وأسلوبه في الرسالة ) .



### أولاً : ترجمة المؤلف<sup>(١)</sup>

اسمه، وكنيته، ولقبه، ونسبه : هو عيسى بن محمد بن عبيد الله بن محمد، أبو الخير، قطب الدين، الحسيني الحسيني، الإيجي، الشافعي، المعروف بالصفوي . نسبة إلى جده لأمه « صفي الدين »<sup>(٢)</sup> ، والد الشيخ معين الدين الإيجي الشافعي، صاحب التفسير<sup>(٣)</sup> .

### مولده، ونشأته :

لم نجد في كتب من ترجم لعيسى الصفوي ذكراً للمدينة التي ولد فيها، وإنما حدّد أصحاب تلك الكتب سنة ولادته عام ( ٩٠٠ هـ ) في الهند<sup>(٤)</sup> .

وقد نشأ عيسى الصفوي في بيت علم ودين . إذ درس على خاله الشيخ معين الدين الإيجي القرآن الكريم<sup>(٥)</sup> . وتلقى عن أبيه علمي النحو والصرف<sup>(٦)</sup> ، وأخذ عنه أيضاً الرسالة الصغرى، والرسالة الكبرى للسيد الشريف في المنطق<sup>(٧)</sup> .

ولا غرو أن أسرته كان لها الأثر الواضح في نشأته العلميّة، وحبّه للعلم .

### رحلاته :

تنقل عيسى الصفوي بين بلدان الأقطار الإسلاميّة طلباً للعلم، فذهب إلى الحجاز، واتّصل بعلمائها، وأفاد منهم، من أمثال أحمد بن موسى الشيشيني<sup>(٨)</sup> ، ثم رحل حدود سنة ( ٩٣٩ هـ ) إلى بلاد الشام، وذاع صيته هناك، وأخذ عنه جماعة من أهل حلب ودمشق، ودرّس النحو بدمشق<sup>(٩)</sup> .

وسافر إلى الروم مرتين، ثم عاد إلى حلب، وأخذ عنه فيها ابن الحنبلي<sup>(١٠)</sup> ، ثم استقر بمصر، واستوطنها بعد ذلك إلى أن توفي بها .

### وفاته :

كانت وفاته بمصر - كما أشرت - سنة ( ٩٥٣ هـ ) في الكثير من المصادر التي ترجمت له <sup>(١١)</sup> ، سوى ما ذكره حاجي خليفة <sup>(١٢)</sup> من أن سنة وفاته ( ٩٥٥ هـ ) . والأصح ما أجمعت عليه المصادر . والله أعلم .

### شيوخه، وتلاميذه :

سبق أن أشرنا إلى أنه تلقى عن أبيه النحو والصرف، وأخذ عنه أيضاً الرسالة الصغرى والرسالة الكبرى للسيد الشريف .

(١) وأبوه هو محمد بن عبيد الله بن محمد بن محمد بن عبد الله، المولود سنة ( ٨٧١ هـ ) ، أقام بمكة مع والديه، ولازم السخاوي صاحب الضوء اللامع سنة ( ٦٨٦ هـ ) قراءة وسماعاً . ولم يذكر السخاوي سنة وفاته <sup>(١٣)</sup> .

(٢) القاضي جلال الدين الدواني ( ٩١٨ هـ ) أدركه عيسى الصفوي في الهند وتعلم على يديه حتى أجاز له التدريس <sup>(١٤)</sup> .

(٣) أبو الفضل الكازويني صاحب الحاشية على تفسير البيضاوي، اتصل به وتلمذ على يديه <sup>(١٥)</sup> .

(٤) القاضي شهاب الدين الهندي : قرأ عليه : مختصر ابن الحاجب في الأصول، والمطول في البلاغة للسعد التفتازاني، وغيرهما . وأجاز له <sup>(١٦)</sup> .

(٥) أحمد بن موسى الشيشني : وقد أشرت إليه عند الحديث عن رحلات عيسى الصفوي . وأجاز له <sup>(١٧)</sup> .

### تلاميذه :

تلمذ عليه كثيرون، بسبب تدريسه في أقطار مختلفة، كإندونيسيا، والشام، ومصر .

ومن تلاميذه :

(١) ابنه معين الدين الإيجي<sup>(١٨)</sup> .

(٢) شهاب الدين أحمد بن قاسم الصباغ الشافعي العبادي (٩٢٢ هـ)<sup>(١٩)</sup> ، وهو شيخ أبي بكر الشنواني (١٠١٩ هـ) ، وقد أشار إلى تلمذة شيخه أحمد ابن قاسم على عيسى الصفوي في حاشيته على شرح الأزهرى على شرح مقدمة الإعراب لابن هشام، حيث يقول : « قال السيد عيسى الصفوي أستاذ شيخنا »<sup>(٢٠)</sup> وجاء في حاشيته الكبرى على شرح الأجرومية : « وحيث عبرت بشيخنا فمرادي به علامة عصره بلا نزاع، وواحد وقته من غير دفاع، شيخنا شهاب الملة والدين أحمد بن قاسم الشافعي العبادي »<sup>(٢١)</sup> .

(٣) ابن الحنبلي : محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي، رضي الدين بن الحنبلي (٩٧١ هـ) . وقد أشرت إليه عند الحديث عن رحلات الصفوي<sup>(٢٢)</sup> .

مؤلفاته :

- ١ - أنموذج العلوم، وهو كتاب يحتوي على مباحث عدة، في التفسير، وعلم الكلام، والفقه، والبلاغة، والمنطق<sup>(٢٣)</sup> .
- ٢ - تعريب شرح الكافية، للسيد الجرجاني . نقل فيه شرح الكافية للجرجاني من الفارسية إلى العربية<sup>(٢٤)</sup> .
- ٣ - تفسير من سورة ( عم ) إلى آخر القرآن<sup>(٢٥)</sup> .
- ٤ - حاشية على شرح تفسير الفاتحة، للقاضي<sup>(٢٦)</sup> .
- ٥ - حاشية على شرح جمع الجوامع للمحلي على الفروع في أصول الفقه<sup>(٢٧)</sup> .
- ٦ - حاشية على شرح الكافية للجامي<sup>(٢٨)</sup> .

- ٧ - رسالة في الحمد<sup>(٢٩)</sup> .
- ٨ - رسالة في التشريح<sup>(٣٠)</sup> .
- ٩ - شرح الحديث الأول من الجامع الصحيح للبخاري<sup>(٣١)</sup> .
- ١٠ - شرح الشفا للقاضي عياض، في السيرة<sup>(٣٢)</sup> .
- ١١ - شرح الغرة، في المنطق للسيد الشريف الجرجاني<sup>(٣٣)</sup> .
- ١٢ - شرح الفوائد الغيائية، في المعاني والبيان<sup>(٣٤)</sup> .
- ١٣ - شرح كافية ابن الحاجب . محقق في كلية دار العلوم بالقاهرة للباحث السيد أحمد علي محمد، عام ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١٤ - مختصر النهاية لابن الأثير، في غريب الحديث<sup>(٣٥)</sup> .

### ثانياً : دراسة نص الرسالة

موضوع النص : الحديث عن لام التعريف، وبيان أنواعها، وهي عند المؤلف: لام العهد الخارجي إن قصد بعض الأفراد دون بعض . ولام الطبيعة والحقيقة إن أريد مفهوم مدخول اللام بقطع النظر عن الأفراد، نحو : الرجل خير من المرأة . ولا يُراد بها الواحد من الجنس، وإنما يراد ما كان من هذا الجنس . وقد تسمّى هذه اللام لام الجنس . ولام الاستغراق إن أريد مفهوم مدخول اللام ضمن جميع الأفراد، كما في الآية في سورة العصر ﴿ إن الإنسان لفي خسر ﴾ أي كل إنسان في خسر، وهو استغراق حقيقي .

وخلاصة ما ذهب إليه من تقسيمات لام التعريف ترجع إلى قسمين، وهما : اللام العهدية، واللام الجنسية .

### مذهب المؤلف في أداة التعريف :

من عنوان رسالة المؤلف، ومن استقراء نصها، وما ذكره في شرحه على كافية ابن الحاجب<sup>(٣٦)</sup>، يتضح أن مذهبه في المعرف بالأداة هو أن أداة التعريف اللام وحدها، وهو أحد ثلاثة مذاهب في (أل) المعرّفة<sup>(٣٧)</sup>. وقد نُسب ما رآه إلى المتأخرين . ونسبه بعض النحاة إلى جمهور النحاة<sup>(٣٨)</sup>. ونُسب إلى سيبويه في أحد قوليه<sup>(٣٩)</sup>.

والمذهبان الآخران يتفقان في أن المعرّف (أل)، ويختلفان في الحكم على همزتها، فسيبويه<sup>(٤٠)</sup> يرى أنها للوصل؛ لثبوتها في الوصل وسقوطها في الدّرج، والخليل<sup>(٤١)</sup> يرى أنها للقطع، وحذفها في الدّرج للتخفيف.

### منهجه وأسلوبه في الرسالة :

بنى عيسى الصفوي رسالته على مقدمة تضمّت ست مسائل، ومقصدتين، حرر فيها موطن الخلاف بين من سمّاهم بأهل التحقيق، وبين ما ذهب إليه القوشجي، من تقسيمات للام التعريف.

والغالب على أسلوبه الجانب العقلي، وتأثره بالمناطق في تقسيماتهم، ومناقشاتهم. ويظهر ذلك في عرض مصطلحاته في الرسالة.

ولا غرو في ذلك، فقد تأثر بالمنطق بطريق مباشر، بقراءته لكتب المنطقة، الذين مزجوا اللغة والمنطق في مؤلفاتهم، من أمثال السيد الشريف الجرجاني، وليس ببعيد ما أشرنا إليه سابقاً من أنه قرأ على والده الرسالة الصغرى والرسالة الكبرى في المنطق.

وتأثر بطريق غير مباشر ببعض مؤلفات الأصوليين، الذين جمعوا في كتبهم بين المسائل المنطقية والمسائل اللغوية، فقد قرأ على القاضي شهاب الدين - كما مرّ - مختصر ابن الحاجب في الأصول.

رسالة في لام التعريف ، لعيسى بن محمد بن عبيد الله بن محمد، أبي الخير الحسيني الحسيني الشافعي

---

ومصادره أصيلة في بابها، ومتنوعة .

وبما تقدّم يمكن القول بأنه قد وجد عند الصفوي الأسلوب المنطقي،  
والمصطلحات المنطقية، والدليل المنطقي، ولا حاجة لضرب أمثلة من رسالته، فهي  
شاهد لذلك في معظمها، أسلوباً وعرضاً .

## القسم الثاني النص المحقق

---

وفيه جانبان :

الأول :

- توثيق نسبة المخطوط إلى مؤلفه .
- وصف نسختي المخطوط .
- منهج تحقيق النص .

الثاني :

النص المحقق ( رسالة في لام التعريف، لعيسى الصفوي ) .



## توثيق نسبة المخطوط إلى مؤلفه

لم تذكر المصادر - التي اطلعت عليها - هذه الرسالة ضمن مؤلفات عيسى الصفوي وقد استعنت على صحة نسبتها إليه بما يأتي :

١ - ذُكر اسم الرسالة، واسم مؤلفها صريحاً على غلاف المخطوط في النسختين حيث أثبت في نسخة مكتبة عارف حكمت ما نصّه : « رسالة لطيفة في معنى التعريف، وبيان آل المعرفة، تأليف الإمام المحقق، والعلامة المدقق صاحب النسب العلويّ، والحسب النبويّ، السيّد عيسى الصفوي، رحمه الله » .

وجاء في نسخة دار الكتب المصرية، ما نصّه « هذه رسالة في لام التعريف لعلامة زمانه، ومحقق أوانه، مولانا الفاضل، السيد عيسى الصفوي رحمه الله تعالى » .

٢ - ورود اسم المؤلف في أول صفحة من خطبة الرسالة في نسخة دار الكتب المصرية، حيث جاء فيها : « قال الإمام العلامة سيّد المحققين، وأوحد المتأخرين، السيّد الشريف عيسى بن محمد بن نور الحسيني الحسيني، نفعنا الله ببركاته وأسكنه فسيح جناته، وأدام عليه شأبيب رحماته بمحمد وآله وذرياته » .

٣ - تشابه النص الوارد في الرسالة مع ما ذكره في بعض مصنفاته الأخرى، ومنها شرحه على كافية ابن الحاجب، إذ يقول : « رابعها ( أي رابع أقسام المعرفة ) ما عُرف باللام، والمراد منه إمّا واحد معيّن من مدخول اللام، وتسمّى لام العهد الخارجي، وإمّا مفهومة من حيث هو مع قطع النظر عن الأفراد، نحو : الرّجل خير من المرأة، وتسمّى لام الطبيعة والحقيقة، وقد تسمّى لام الجنس أيضاً، وإمّا مفهومة في ضمن جميع الأفراد، نحو : « الإنسان لفي خسر » وتسمّى لام الاستغراق، أو في ضمن فرد غير معيّن، نحو : ادخل السُّوق، إن لم يرد به معيّنًا، وتحقيق المقام وتفصيله في غير هذا الكتاب »<sup>(٤٢)</sup> .

٤ - العبارات التي استخدمها في هذه الرسالة في معرض ردّه على القوشجي تتفق مع طريقته في شرحه على كافية ابن الحاجب عندما يورد رأيه، فهو يقول في رسالته : « هذا كلامه ( يعني القوشجي )، ولا يخفى أنّه لما خالف السلف، وسمّى ما ذكره تحقيقاً، كان عليه أن يذكر دليلاً على ذلك المدعى .... » إلى أن يقول : « .. ومن ادّعى التحكّم، أو أنّه خلاف التحقيق لم يتحقّق المقام، ولم يدقّ النظر، ولم يحسن الظنّ بالحقّقين، والمدقّين، فوق فيما وقع، فنسأل الله التوفيق والعصمة »<sup>(٤٣)</sup>.

ويقول في مواضع متفرقة من شرح الكافية :

(١) « هذا هو التحقيق بعد التصفّح، فدع ما في المصنّفات من التخبّط والتقصير »<sup>(٤٤)</sup>.

(٢) « هكذا حُقّق المقام، فإنه خفي عن الأقسام »<sup>(٤٥)</sup>.

(٣) « هذا هو التحقيق الموافق لكلام المحقّقين، فاعتمده بالنواجذ ودع ما قيل ويقال »<sup>(٤٦)</sup>.

٥ - ما ورد في ذيل الرسالة من أن أبا بكر الشنواني قد ساقها في حاشيته على التوضيح برمتها . وبالرجوع إلى بعض مؤلفات أبي بكر الشنواني أتضح أن له حاشية على التوضيح لم يتمّها لمرضه، كما ورد ذلك في مقدّمة تحقيق حاشيته على مقدّمة الإعراب للأزهري . وكان الشنواني يشير إلى عيسى الصفوي في حاشيته ويقول عنه « شيخ شيخنا » ويقصد شيخه أحمد بن قاسم العبادي ( ٩٢٢ هـ ) تلميذ عيسى الصفوي الذي أشرنا إليه في ترجمته .

٦ - ما نسب إليه في بعض حواشي شروح الألفية<sup>(٤٧)</sup> من رأي في لام التعريف يتفق مع ما قاله في الرسالة .

ولعلّ ما ذكرت يرجّح نسبة رسالة لام التعريف إلى عيسى بن محمد  
الصفوي.

وصف نسختي المخطوط

اعتمدت في تحقيق الرسالة على نسختين، ولم أقف على غيرهما على حسب  
اطّلاعي :

**النسخة الأولى :** توجد في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، تحت رقم  
١٠٤ / ٨٠ (مجاميع) . وخطها نسخ معتاد، لا يوجد فيها طمس  
ولا بياض . وعدد أوراقها (٧)، في كل صفحة (٢٣) سطرًا، ومقاسها  
(٢٢ × ١٤ سم)، وكتب في ذيل الرسالة في الحاشية : « علّق لنفسه أحقر الوري،  
وأضعف الفقراء، المفتقر إلى عفو ربّه، العليّ، محمد بن أحمد بن علي بن محمد بن  
سليمان البهوتي الحنبلي، عفي عنه . وكان ذلك في لحظات آخرها ضحوة الأحد،  
ثامن ذي الحجة، من شهور سنة ١٠٣٨ من الهجرة النبويّة المحمديّة » .

وقد اعتمدت هذه النسخة أصلاً، ورمزت لها بالرمز (أ)، وذلك لقدم  
نسخها، ووضوح خطّها، ولخلوها من التصحيف والتحريف .

**النسخة الثانية :** توجد في دار الكتب المصرية، تحت رقم (١٣٠٠)، نحو  
عربي، وعدد أوراقها (١٠)، في كل صفحة (١٧) سطرًا، ومقاسها (١٦ × ٢٢  
سم)، ويوجد بها بياض في بعض مواضع في آخرها .

وقد كتب في آخر الرسالة تاريخ نسخها في ذي القعدة سنة ١٠٧٥ هـ . وعلى  
النسخة بعض تملّكات .

## منهج تحقيق النصّ

سرت في تحقيق هذه الرسالة على المنهج الآتي :


- ١ - كتابة النصّ وفق القواعد الإملائية .
  - ٢ - التقيّد بإخراج النصّ كما أراده مؤلّفه، والمقابلة بين النسختين، وإثبات الفروق في الحاشية عند الاختلاف . وأثبت أرقام لوحات النسخة ( أ ) في الجانب الأيسر من المخطوط .
  - ٣ - تتبعت الكلمات الساقطة من الأصل، والكلمات الساقطة من نسخة ( ب )، وبينت ذلك في الحاشية .
  - ٤ - وضعت الزيادة التي يقتضيها السياق بين قوسين معقوفين هكذا [ ] .
  - ٥ - ضبط النصّ بالشكل، ومراعاة علامات الترقيم .
  - ٦ - التعريف بالأعلام الذين وردت أسماءهم في الرسالة، باختصار .
  - ٧ - توثيق ما نقله المؤلّف أو أشار إليه من مصادره الأصلية ما أمكن .
  - ٨ - التعليق على ما يحتاج إلى تعليق .
- نماذج من المخطوط

رسالة لطيفة في معنى التعريف وبيان أنواعه  
المعرفة تاليفه الإمام الخفئ والعلامة  
المدقق صاحب النسيب القلبي  
العلوي والحسيه البو  
السيد عيسى  
الصفوي  
رحمه


أم

للإمام الزاهد أبي الحسن محمد بن أحمد  
ابن جبير الكوفي الأندلسي رحمه الله  
الأمر طول العمر في القلب ضارع وأنت لما أسكوه في السرايع  
عليه قد أعبا الألباء دواؤه ثا وجروا في الأرض ما هو وقع  
وعولج حتى بالتأخير والرقى ولا تفر دون أدنك نافع  
أمريد المضطر حوك سائلا وادعوا في الأباطر طابع  
فما لأصف اللوي اعش عبد الله ربك فان الفصل عندك  
وتحبه بيتي فالمدو وسيلته اليك حسن الظن للعبد شافع  
وأي لأجواسه حتى كاتبي أري بحبيل الظن ما إنسه صانع


صورة العنوان من نسخة مكتبة عارف حكمت



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة عارف حكمت



صورة الصفحة الأولى من نسخة دار الكتب المصرية



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية

## النص المحقق

رَبِّ يَسِّرْ يَا كَرِيمَ<sup>(٤٨)</sup> أَمَا بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ خَلْقِ  
اللَّهِ<sup>(٤٩)</sup> فَأَقُولُ :

دَهَبَ الْمُحَقِّقُونَ « مِنْ الْمَتَأَخِّرِينَ »<sup>(٥٠)</sup>، كَالسَّيِّدِ الشَّرِيفِ<sup>(٥١)</sup> الْعَلَامَةِ، وَمَوْلَانَا «  
التَّخْرِيرِ»<sup>(٥٢)</sup> التَّفْتَازَانِي<sup>(٥٣)</sup> الْفَهَامَةَ، وَغَيْرِهِمَا<sup>(٥٤)</sup>، إِلَى أَنَّ التَّعْرِيفَ يُقْصَدُ بِهِ مُعَيَّنٌ عِنْدَ  
السَّامِعِ مِنْ حَيْثُ هُوَ مُعَيَّنٌ<sup>(٥٥)</sup>، فَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى تَعْيِينِ الْمَعْنَى<sup>(٥٥)</sup> وَحُضُورِهِ . فَإِذَا  
دَخَلَتِ اللَّامُ عَلَى اسْمِ جِنْسٍ، فَإِمَّا أَنْ يُشَارَ بِهَا إِلَى حِصَّةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْهُ، فَرَدًّا كَانَتْ، أَوْ  
أَفْرَادًا، وَتُسَمَّى لَامَ الْعَهْدِ الْخَارِجِيِّ . وَإِمَّا أَنْ يُشَارَ بِهَا إِلَى الْجِنْسِ نَفْسِهِ وَحَيْثُ إِيمًا  
أَنْ يُقْصَدَ الْجِنْسُ مِنْ حَيْثُ هُوَ كَمَا فِي التَّعْرِيفَاتِ<sup>(٥٦)</sup>، فَالْلامُ حَيْثُ تَسْمَى لَامَ الْحَقِيقَةِ  
وَالطَّبِيعَةِ، وَقَدْ تَسْمَى لَامَ الْجِنْسِ، وَنَظِيرُهُ الْعَلْمُ الْجِنْسِيُّ . وَإِمَّا أَنْ يُقْصَدَ الْجِنْسُ مِنْ  
حَيْثُ هُوَ مَوْجُودٌ فِي ضِمْنِ جَمِيعِ الْأَفْرَادِ، وَتُسَمَّى لَامَ الْأَسْتِغْرَاقِ، أَوْ فِي ضِمْنِ بَعْضِ  
الْأَفْرَادِ الْغَيْرِ<sup>(٥٧)</sup> الْمُعَيَّنِ<sup>(٥٨)</sup>، وَتُسَمَّى لَامَ الْعَهْدِ الدَّهْنِيِّ . وَلَمَّا جُعِلَ الْعَهْدُ الْخَارِجِيُّ قَسِيمًا<sup>(٥٩)</sup>  
لِلْجِنْسِ، وَالدَّهْنِيُّ وَالْأَسْتِغْرَاقُ قَسِيمَانِ مِنْهُ<sup>(٦٠)</sup> وَكَانَ فِي وَجْهِهِ خَفَاءٌ سَمَاءُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ  
تَحَكُّمًا<sup>(٦١)</sup> . وَالْعَلَامَةُ الْقَوْشَجِيَّةُ<sup>(٦٢)</sup> شَارِحُ التَّجْرِيدِ<sup>(٦٣)</sup> [ عَلَى ]<sup>(٦٤)</sup> خِلَافَ التَّحْقِيقِ،  
وَدَهَبَ إِلَى أَنَّ التَّحْقِيقَ أَنَّ اللَّامَ مَوْضُوعَةٌ لِلْإِشَارَةِ إِلَى الْمَاهِيَّةِ لَا بِشَرْطِ شَيْءٍ .  
وَيَتَشَعَّبُ مِنْهَا « أَرْبَعٌ »<sup>(٦٥)</sup> شُعَبٍ، لِأَنَّهُ إِنْ اكْتَفَى بِأَصْلِ الْمَوْضُوعِ لَهُ وَلَمْ يُقْصَدَ زَائِدٌ  
تُسَمَّى لَامَ الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ قُصِدَ بِهِ الْمَاهِيَّةُ فِي ضِمْنِ فَرْدٍ أَيْ بِشَرْطِ شَيْءٍ - فَإِنَّ عَيْنَ ذَلِكَ  
الْفَرْدِ لَسَبَقَ ذِكْرَهُ أَوْ عِلْمَهُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ - تُسَمَّى لَامَ الْعَهْدِ الْخَارِجِيِّ . وَإِنْ لَمْ يُعَيَّنْ<sup>(٦٦)</sup>  
قَرِينَةُ ذَلِكَ الْبَعْضِ لَكِنْ دَلَّتْ عَلَى إِرَادَةِ الْبَعْضِ، كَادْخُلِ السُّوقِ، فَإِنَّ الدُّخُولَ قَرِينَةُ  
الْبَعْضِ، فَهُوَ الْعَهْدُ الدَّهْنِيُّ . وَمِثْلُهُ التَّكْرَرُ فِي الْإِبْطَاتِ . وَإِنْ وُجِدَ قَرِينَةُ الْعُمُومِ فَهُوَ  
لَامَ الْأَسْتِغْرَاقِ . وَالْقَصْدُ إِلَى الْمَاهِيَّةِ بِشَرْطِ<sup>(٦٧)</sup> لَمْ يَعتَبَرُوه وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ  
[ إِلَّا ]<sup>(٦٨)</sup> فِي الْمَحَاوِرَاتِ .

فَجَمِيعُ « أَقْسَامِ »<sup>(٦٩)</sup> اللامِ تَرْجِعُ إِلَى الْجِنْسِ وَالْإِسْتِعْرَاقِ وَالْفَرْدِ الْمَعْيَنِ، وَغَيْرُهُ أُمُورٌ زَائِدَةٌ<sup>(٧٠)</sup> / عَلَى الْمَوْضُوعِ لَهُ . وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مِنْهَا<sup>(٧١)</sup> مَجَازًا ؛ لِأَنَّهَا إِذَا مُسْتَفَادَةٌ مِنَ الْقَرَائِنِ، وَاللَّفْظُ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْمَوْضُوعِ لَهُ . فَقَوْلُهُمْ : قُصِدَ بِهِ الْبَعْضُ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ قُصِدَ ذَلِكَ ؛ بِمَعْنَاةِ الْمَقَامِ وَمَا يَنْضَمُّ إِلَيْهِ .

هَذَا كَلَامُهُ<sup>(٧٢)</sup> ، وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَمَّا خَالَفَ السَّلْفَ، وَسَمَّى مَا ذَكَرَهُ تَحْقِيقًا، كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَذْكَرَ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ الْمُدَّعَى لِيُنْظَرَ فِيهِ، وَيُعْلَمَ مِنْهُ<sup>(٧٣)</sup> حَالُ الْمُدَّعِي، سِيَّمَا<sup>(٧٤)</sup> وَهَنًا<sup>(٧٥)</sup> اِحْتِمَالُ تَالِثُ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الْمَطْوَلِ<sup>(٧٦)</sup> ، وَهُوَ<sup>(٧٧)</sup> جَعَلَ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةَ مُتَقَابِلَةً كَمَا سُنْفَصَلُهُ . وَحِينَئِذٍ تَعَيَّنَ أَنْ تُفْصَلَ<sup>(٧٨)</sup> الْاِحْتِمَالَاتُ وَتُنْظَرَ فِي حَالِهَا ؛ لِيُظْهَرَ أَنَّ التَّحْقِيقَ مَا حَقَّقَهُ السَّلْفُ الْمُتَقَدِّمُونَ . وَمَنْ ادَّعَى التَّحَكُّمَ، أَوْ أَنَّهُ خِلَافُ التَّحْقِيقِ لَمْ يَتَّحَقَّقْ<sup>(٧٩)</sup> الْمَقَامَ، وَلَمْ يُدَقِّقِ النَّظَرَ، وَلَمْ يُحْسِنِ الظَّنَّ بِالْمُحَقِّقِينَ وَالْمُدَقِّقِينَ، فَوْقَ فِيمَا وَقَعَ، فَسَأَلُ<sup>(٨٠)</sup> اللَّهُ التَّوْفِيقَ وَالْعِصْمَةَ .

وَتُرْتَّبُ الرُّسَالَةُ عَلَى مُقَدِّمَةٍ وَمُقَصَّدِينَ :

أَمَّا الْمَقَدِّمَةُ فَمِنْهَا مَسَائِلُ بِهَا يَظْهَرُ حَالُ الْاِحْتِمَالَاتِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْجِهَاتِ مِنْ حَيْثُ الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ، وَالضَّعْفُ وَالْقُوَّةُ، وَعَلَيْهَا يَتَوَقَّفُ تَرْجِيحُ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ .

### الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى :

مَا لَ مَعْنَى التَّعْرِيفِ : وَحَاصِلُهُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ مَذْلُولَ اللَّفْظِ مَعْنُودٌ، أَي : مُعَيَّنٌ مَعْلُومٌ<sup>(٨١)</sup> حَاضِرٌ فِي ذَهْنِ السَّامِعِ، عَلَى مَا فَصَّلَهُ السَّيِّدُ الْمُحَقِّقُ فِي تَصَانِيفِهِ . وَالظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ مِنَ التَّعْيِينِ وَالْعِلْمِ الْمُعْتَبَرِ<sup>(٨٢)</sup> فِي التَّعْرِيفِ تَعْيِينُ الْمَعْنَى وَمَعْرِفَتُهُ<sup>(٨٣)</sup> بِشَخْصِيَّتِهِ، لَا الْعِلْمُ بِالْمَفْهُومِ الْكَلْبِيِّ وَتَعْيِينُهُ بِالنَّوْعِ أَوْ الْجِنْسِ . وَلِذَلِكَ صَرَّحَ النَّحْوِيُّونَ<sup>(٨٤)</sup> وَغَيْرُهُمْ بِأَنَّ عِلْمِيَّةَ عِلْمِ الْجِنْسِ حُكْمِيَّةٌ، وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ بِحَسَبِ الضَّرُورَةِ،

مَقْصُورَةٌ عَلَى السَّمَاعِ، وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى قَلْتِهِ . وَتَصْرِيحُ السَّيِّدِ الْمُحَقِّقِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِحُكْمِيَّةٍ مَعَ تَصْرِيحِهِ فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ بِالْقَلَّةِ<sup>(٨٥)</sup> وَفِي مَحَلٍّ آخَرَ بِأَنَّهَا حُكْمِيَّةٌ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى صِحَّةِ اعْتِبَارِهَا فِي الْجُمْلَةِ، وَلَا يُنَافِي كَوْنَهَا بَعِيدَةً عَنِ الْفَهْمِ قَلِيلَةَ الاسْتِعْمَالِ لُبُعِدِهِ فِي الْعُرْفِ، بَلْ يُشْعِرُ بِهِ / وَهُوَ الْمَقْصُودُ . وَأَيْضاً صَرَحَ النُّحَاةُ بِأَنَّ الْمَعْرَفَ بِلَا مِ الْجِنْسِ قَدْ يَجْرِي عَلَيْهِ حُكْمُ التَّكْرَرِ، بَلْ صَرَحَ الشَّيْخُ الرَّضِيُّ الْمَرْضِيُّ بِأَنَّ لَا تَعْرِيفَ فِيهِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى، وَإِنَّمَا تَعْرِيفُهُ أَمْرٌ لَفْظِي<sup>(٨٦)</sup> . « وَهَذَا »<sup>(٨٧)</sup> وَإِنْ كَانَ خِلَافَ التَّحْقِيقِ لَكِنَّهُ<sup>(٨٨)</sup> شَاهِدٌ صِدْقِ عَلَى مَا أَبَدَعْنَا وَادَّعَيْنَا .

### المسألة الثانية :

أَنَّ الظَّاهِرَ كُلَّ الظُّهُورِ مِنْ مَعْرِفَةِ الشَّيْءِ وَتَعْيِينِهِ مَعْرِفُهُ وَتَعْيِينُهُ بِذَاتِهِ، أَوْ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ، لَا بِأَمْرٍ عَامٍّ دَاتِيٍّ أَوْ عَرَضِيٍّ، فَإِنَّ الْمَعْلُومَ وَالْمَعْيَنَ حَيْثُ لَيْسَ حَقِيقَةً<sup>(٨٩)</sup> ذَلِكَ الشَّيْءِ، بَلْ نَوْعُهُ، أَوْ الْأَمْرُ الْأَعْمَ .

أَمَا تَرَى أَنَّ التَّحْقِيقَ أَنَّ الْحَاضِرَ فِي الذَّهْنِ عِنْدَ عِلْمِ الشَّيْءِ بِالْوَجْهِ هُوَ الْوَجْهُ. فَإِنَّ<sup>(٩٠)</sup> كَانَ ذَلِكَ الْوَجْهُ مُخْتَصًّا بِالشَّيْءِ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُنْسَبَ حُضُورُهُ وَتَعْيِينُهُ إِلَى ذِي الْوَجْهِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ عَامًّا فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَتَعْيِينِهِ تَعْيِينَ الْخَاصِّ وَمَعْرِفَتِهِ وَتَمْيِيزُهُ عَمَّا سِوَاهِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُجَوِّزِ الْمُتَأَخَّرُونَ التَّعْرِيفَ بِالْأَعْمِ . وَلَسْتُ أَقُولُ إِنَّ مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ بِالْوَجْهِ الْأَعْمِ لَيْسَتْ تَعْرِيفًا لَهُ أَصْلًا لِيَكُونَ مُخَالَفًا لِتَحْقِيقِ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ وَالْمُقَدِّمِينَ، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ بَعِيدٌ عَنِ الْفَهْمِ وَالاسْتِعْمَالِ فِي الْعُرْفِ وَالْمُتَبَادَرِ، فَإِنَّا إِذَا تَصَوَّرْنَا أَفْرَادَ الْإِنْسَانِ بِتَصَوُّرٍ<sup>(٩١)</sup> الْإِنْسَانَ الْكُلِّيَّ لَا يُقَالُ عُرْفًا إِنَّهُ يُعْرَفُ<sup>(٩٢)</sup> زَيْدًا أَوْ عَمْرًا . وَإِذَا قِيلَ إِنَّهُ يُعْرَفُ زَيْدًا لَا يَتَّبَادَرُ مِنْهُ أَصْلًا مَعْرِفَةً مُجَرَّدَ الْإِنْسَانِ . وَكَذَا الْحَالُ فِي التَّعْيِينِ إِذَا<sup>(٩٣)</sup> قُلْنَا إِنَّ فَرْدًا مُعَيَّنًا عِنْدَ السَّامِعِ، لَا يُفْهَمُ مِنْهُ عُرْفًا إِلَّا تُعْيِنُهُ بِوَجْهِ يُمَيِّزُهُ عَمَّا سِوَاهُ . وَذَلِكَ وَاضِحٌ .

### المسألة الثالثة :

أنَّ العِلْمَ بالمَوْضُوعِ له، بل المعنى المراد من اللفظ كثيراً ما يُؤخَذُ من مواردِ الاستِعْمَالِ . فإذا وُجِدَ<sup>(٩٤)</sup> اللفظُ مُسْتَعْمَلاً في مَعْنَى دائِماً أو غالباً فالظَّاهِرُ أَنَّهُ المَوْضُوعُ [ له ]<sup>(٩٥)</sup> ، بل الرَّاجِحُ أن لا يُعَدَلَ عَنْهُ إِلَّا لِصَارِفٍ قَوِيٍّ . وإذا تَعَدَّدَتِ الجِهَاتُ واخْتَلَفَتْ بِحَسَبِ الاقْتِضَاءِ فَالْحَمْلُ عَلَى الأَرْجَحِ والأَقْرَبِ إِلَى المَوَارِدِ<sup>(٩٦)</sup> / [ وكذلك إذا تبادر معنى من لفظ، فالظاهر أَنَّهُ مستعمل فيه بعينه حقيقة أو مجازاً، والرَّاجِحُ أن لا يُعَدَلَ عَنْهُ إِلَّا لِعَارِضٍ ]<sup>(٩٧)</sup> أَرْجَحُ عَلَى مَا سَبَقَ . وهذه المسألة أيضاً واضحةٌ سَيِّماً عَلَى من تَتَّبَعَ كَلَامَ القَوْمِ .

### المسألة الرابعة :

أَنَّ الاِشْتِرَاكَ وتَعَدُّدَ المَوْضُوعِ له، خِلافُ الظَّاهِرِ ؛ ولذا تَقَرَّرَ عِنْدَ الأَصُولِيِّينَ أَنَّ المَجَازَ خَيْرٌ مِنَ الاِشْتِرَاكِ<sup>(٩٨)</sup> . فالأَرْجَحُ عَدَمُ التَّزَامِ الوَضْعِ المَجْرَدِ ولو لَزِمَ التَّزَامُ، فَكُلَّمَا كان أَقْلٌ تَعَدُّداً فَهُوَ أَرْجَحُ ؛ ولذا قال السَّيِّدُ المَحْقِقُ : ضَمُّ التَّشْرِيقِ يَقْدِرُ الإِمْكَانِ وَاجِبٌ<sup>(٩٩)</sup> .

### المسألة الخامسة :

أَنَّ الأَوَّلَى والأُخْرَى في مَوَاضِعِ الاِشْتِبَاهِ إِحْطَا الشَّيْءَ بِأَقْرَانِهِ ونَظَائِرِهِ<sup>(١٠٠)</sup> ، وذلك أَحْسَنُ مِنَ الحَمْلِ عَلَى أَمْرٍ مُسْتَأْنَفٍ سَيِّماً إِذَا كان فِيهِ بُعْدٌ بَعِيدٌ، فَإِنَّ الأَوَّلَ لَهُ أَصْلٌ مُتَحَقِّقٌ قَطْعاً والاسْتِثْنَاءُ غَيْرُ مَعْلُومٍ ثُبُوتُهُ، فَالْحَمْلُ عَلَى مَا عُلِمَ ثُبُوتُهُ وَضَمُّهُ إِلَى أَقْرَانِهِ أَحْسَنُ مِمَّا لَمْ يُعْلَمَ وَإِنْ كانَ فِي الاِشْتِبَاهِ بُعْدٌ أَتَمُّ مِمَّا فِي الحَمْلِ، فَالأَمْرُ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْفَى .

## المسألة السادسة :

أن ما نحن فيه مما لا يمكن تعيين الأمر فيه على القطع أو الظن القريب منه فإن الأمر لم يُنقل نقلاً شائعاً ولا قام عليه دليل تام، وإنما<sup>(١٠١)</sup> المدار على الأرجح ولو من جهات غير تامة، أو جهة، فحيث علم أن أحد المحتملات أرجح وأقرب في الجملة حكم بها حملاً للشيء على الأكمل الأرجح، فلا ينبغي أن يتوهم من الحكم على ما مر أنه أمر قطعي أو قريب منه، بل المراد أنه أولى وأرجح . وقد صرح السيد، والعلامة التفتازاني في خلال الكلام من<sup>(١٠٢)</sup> حمل العهد الذهني على الجنس<sup>(١٠٣)</sup> بما قلنا فاعتمدنا<sup>(١٠٤)</sup> في بعض المواضع على العلم والفهم . ثم إن الرجحان أيضاً يتفاوت، وربما يكتفى فيه بأدنى مرجح، والله أعلم .

المقصد الأول : في تفصيل الاحتمالات فيما نحن فيه، ويبان جهات القرب والبعد فيها، وترجيح بعضها على بعض غير الاحتمال الذي اختاره المحققون .

وأقول<sup>(١٠٥)</sup> : قد علم قطعاً من موارد<sup>(١٠٦)</sup> استعمال اللام أن المعرف بلام التعريف يستعمل في معان أربعة: المفهوم الكلي كما في التعريفات<sup>(١٠٧)</sup> ، والفرد المعين، والفرد الغير / المعين، وجميع الأفراد . وذلك لا يخلو عن احتمالات ثلاثة :

أحدها : أن تكون المعاني المذكورة معاني متقابلة مستقلة، يتعين كل منها بحسب القرائن، كما في الألفاظ المشتركة، ويكون كل منها معنى وضعياً لغوياً أو عرفياً، أو يكون بعضها مجازياً، وهو المتبادر من بعض كلام العلامة التفتازاني في بعض تصانيفه، وحمله بعض على الظاهر، وغفل عن أنه - رحمه الله تعالى - صرح في المطول<sup>(١٠٨)</sup> بأن جعل العهد الذهني من أقسام الحقيقة أولى وأحسن من جعله مستقلاً، وجزم به في مواضع .

ثانيها : أن يكون كلُّها راجعاً إلى معنى واحدٍ وضعيٍّ لم يستعمل اللفظ إلا

فيه، ويكون التَّعْدُدُ مُسْتَفَاداً من القرائنِ والمقامِ، بأن يكونَ اللَّفْظُ موضوعاً للمفهومِ الكليِّ المُطْلَقِ، فتارةً يُرادُ به ذلك من حيثُ هو، وتارةً من حيثُ هو في ضِمْنِ فَرْدٍ مُعَيَّنٍ أو غيرِ مُعَيَّنٍ، أو أَفْرَادٍ، فالمرادُ في جميعِ المعاني الإشارةُ إلى تعيينِ المفهومِ الكليِّ والعِلْمِ به . فكأنه قال هذه <sup>(١٠٩)</sup> الحقيقةُ المعَيَّنةُ المعلومةُ وَحْدَهَا أو في ضِمْنِ فَرْدِهَا، وهذا هو الذي سَمَّاهُ شارحُ التَّجْرِيدِ تحقيقاً <sup>(١١٠)</sup> .

ثالثها : أن يكونَ بَعْضُهَا راجعاً إلى البعضِ، وبَعْضُهَا مُسْتَقِلاً، وهذا وإنِ احْتَمَلَ عَقْلاً وَجُوهاً إِلَّا أَنَّهُ لا مَعْنَى لإرجاعِ الطبيعةِ إلى الفردِ، فإنَّ الفردَ غيرُ مقصودٍ أصلاً في نحو قولنا : الإنسانُ نوعٌ، فيتعيَّنُ استقلالُهُ بالوضعِ أو بغيره، ثم إنَّ الوَجْهَ الوَجِيهَ الذي يَنْبَغِي أن لا يُعَدَلَ عنه ما اختارَهُ السَّيِّدُ المحقِّقُ وغيرُهُ بأنَّ يَسْتَقِلَّ الفردُ المعَيَّنُ أيضاً وَيَرْجِعَ الدَّهْنِيُّ والاستغراقُ إلى الجِنْسِ، فالجِنْسُ والخارجِيُّ مُعَيَّنَانِ مُتَقَابِلَانِ، فالمرادُ من اللَّفْظِ تارةً الجِنْسُ، وتارةً الفردُ المخصوصُ بِخُصُوصِيهِ، والجِنْسُ قد يُقْصَدُ به من حيثُ هو، والحَيْثِيَّةُ بَيَانٌ للإِطْلَاقِ، لا تَقْيِيدٌ بالإِطْلَاقِ، وقد يُقْصَدُ مَعَ خُصُوصِيَّةِ فَرْدٍ غيرِ مُعَيَّنٍ، أو مَعَ جَمِيعِ الأَفْرَادِ، فَمَالُ الثَّلَاثَةِ إلى واحدٍ، وَيَحْتَمَلُ أن / يُجْعَلَ الاستغراقُ لخصوصية <sup>(١١١)</sup> جميعِ الأَفْرَادِ، وَيَرْجِعُ الدَّهْنِيُّ فقط، وَيَحْتَمَلُ أن تُجْعَلَ <sup>(١١٢)</sup> اللامُ للجِنْسِ وللفردِ، والفردُ يَنْقَسِمُ إلى الثَّلَاثَةِ، والفردُ المعَيَّنُ يَنْقَسِمُ إلى الجَمِيعِ وَغَيْرِهِ . وأما <sup>(١١٣)</sup> باقي الاحْتِمَالَاتِ العَقْلِيَّةِ في الإِرْجَاعِ فلا فائِدَةٌ في تَفْصِيلِهَا؛ لِكَمَالِ بُعْدِهَا، ولذا لم يُقَلَّ بها أَحَدٌ، ولم يُجَوِّزْهَا عَاقِلٌ . وَيَظْهَرُ فَسَادُهَا بِأَدْنَى تَأَمُّلٍ صَائِبٍ . وقد يَظْهَرُ من خِلَالِ كَلَامِنَا حَالِ البَعْضِ فَلا تَعْفُلُ .

وإذا عَرَفْتَ ذلك <sup>(١١٤)</sup> فأقول :

الاحْتِمَالُ الأوَّلُ فيه من جِهَاتِ الحُسْنِ والتَّرْجِيحِ أُمُورٌ :

أَحَدُهَا : بَقَاءُ <sup>(١١٥)</sup> الأَمْرِ على الظَّاهِرِ المُتَبَادِرِ إلى الفَهْمِ من مَوَارِدِ الاستِعْمَالِ بَادِي الرِّأْيِ ؛ إذ الظَّاهِرُ منها أن المراد من غيرِ الجِنْسِ الفردُ بِخُصُوصِيهِ، كما في :

ادخُل السُّوقَ، إذ الظَّاهِرُ أَنَّهُ أُرِيدَ أَحَدُ الْأَسْوَاقِ الْمَوْجُودَةِ بِعَيْنِهَا مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ، لَا حَقِيقَةَ السُّوقِ مَعَ خُصُوصِيَّةِ فَرْدٍ أَوْ فِي ضَمَنِ فَرْدٍ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ دَقِيقٌ قَلَمًا تَقْصِدُهُ أَوْ تَفْهَمُهُ الْعَرَبُ .

**ثَانِيهَا :** الْاِكْتِفَاءُ<sup>(١١٦)</sup> فِي الْقَوْلِ بِتَعْرِيفِ الْجِنْسِ عَلَى قَدْرِ الضَّرُورَةِ الثَّابِتَةِ فِي كَلَامِهِمْ قَطْعًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرْتَكَبَ [ ذَلِكَ ]<sup>(١١٧)</sup> فِيمَا لَا يُفْهَمُ مِنَ الْمَوَارِدِ وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَاطِعٌ فَيَلْزَمُ مُخَالَفَةُ الظَّاهِرِ عَلَى مَا بَيَّنَّا بِلَا مُوجِبٍ .

**ثَالِثُهَا :** أَنَّ الْمَعَانِي كُلَّهَا عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْاِسْتِقْلَالِ وَعَدَمِ التَّبَعِيَّةِ، لَكِنْ فِي هَذَا الْاِحْتِمَالِ جِهَتًا بَعْدَ :

**الجهة الأولى :** وَهِيَ الْأَسْهَلُ أَنَّهُ يَلْزَمُ تَعَدُّدُ مَعْنَى اللَّفْظِ، إِمَّا بِتَعَدُّدِ الْوَضْعِ، أَوْ بِارْتِكَابِ الْمَجَازِ فِي بَعْضِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ بَعِيدٌ، وَضَمُّ النُّشْرِ - حَسَبَ الْإِمْكَانِ أَي : مَا لَمْ يَصْرِفْ عَنْهُ مَانِعٌ قَوِيٌّ - أَحْسَنُ وَأَوْلَى .

**الجهة الثانية :** وَهِيَ الْفَاحِشَةُ أَنَّ الْفَرْدَ الْغَيْرَ الْمَعْيَنَ غَيْرُ مَعْلُومٍ بِدَاتِهِ، وَلَا بَوَاجِهُ مَخْتَصٌّ، وَلَا مُتَعَيَّنٌ<sup>(١١٨)</sup> بِشَخْصِهِ، مُتَمَيِّزٌ عِنْدَ الْمَخَاطَبِ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ أَفْرَادِ نَوْعِهِ، وَإِنَّمَا غَايَةُ أَمْرِهِ الْعِلْمُ بِنَوْعِهِ، أَوْ الْعَرَضُ الْعَامُّ، وَتَمَيُّزُهُ<sup>(١١٩)</sup> وَتَعْيِينُهُ بِالنُّوعِ عَنْ / أَفْرَادِ النُّوعِ، فَلَا يَنَاسِبُ أَصْلًا الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّهُ الْأَمْرُ الْمَعْيَنُ الْمَعْلُومُ، وَالْمَعْهُودُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، بَلْ لَا يَصِحُّ ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّوِيلِ الْبَعِيدِ جَدًّا، [ وَهُوَ مَعْرِفَتُهُ بِالنُّوعِ، وَتَعْيِينُهُ لِذَلِكَ، وَقَدْ عَرَفْتَ فِي الْمَسَائِلِ الْمَمْهَدَةِ أَنَّ ذَلِكَ مُفَوِّتٌ لِمَا يَتَبَادَرُ مِنْ تَعْرِيفِ الشَّيْءِ، وَتَعْيِينِهِ عُرْفًا بَعِيدًا عَنْهُ جَدًّا ]<sup>(١٢٠)</sup> وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ يَدْفَعَانِ مَا مَرَّ مِنْ جِهَةِ الْقُرْبِ، وَيَتَرَجَّحَانِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ<sup>(١٢١)</sup> رِعَايَةَ جَانِبِ [ التَّعْرِيفِ ]<sup>(١٢٢)</sup> وَإِبْقَاءَ مَعْنَاهُ الْعُرْفِيِّ أَنَّمْ وَأَكْذُ وَأَرْجَحُ، وَحَيْثُ اسْتَبَعَدُوا تَعْرِيفَ الْجِنْسِ بِنَفْسِهِ<sup>(١٢٣)</sup> مَعَ حُضُورِهِ فِي الدَّهْنِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِمَا يُسَاوِيهِ، وَتَعْيِينُهُ وَتَمَيُّزُهُ<sup>(١٢٤)</sup> عَمَّا<sup>(١٢٥)</sup> سِوَاهُ لِمَجْرَدِ اشْتِرَاكِهِ بَيْنِ أَفْرَادِهِ فَبِالْأُخْرَى<sup>(١٢٦)</sup> أَنَّ لَا يُعْتَبَرُ تَعْرِيفَ الْفَرْدِ بِاعْتِبَارِ مَعْرِفَةِ جِنْسِهِ وَتَعْيِينِهِ بِذَلِكَ

التَّعْيُنُ<sup>(١٢٧)</sup> ، وكأَنَّهُمْ لذلك عَدَلُوا عن ذلك الاحتمال، وَيَجْرِي ذلك في الاستغراق في الجملة كما سنحَقُّقُهُ، فَتَدَبَّرُهُ . وَمَا حَقَّقْنَا<sup>(١٢٨)</sup> ظَهَرَتْ<sup>(١٢٩)</sup> النُّكْتَةُ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يَجْعَلُوا لَامِي<sup>(١٣٠)</sup> الْعَهْدِ الذَّهْنِيَّ وَالِاسْتِغْرَاقَ لِلْفَرْدِ .

وَأَمَّا الاحتمالُ الثَّانِي الَّذِي سُمِّيَ<sup>(١٣١)</sup> تَحْقِيقًا : ففِيهِ مِنْ جِهَاتِ الْحُسْنِ وَالْقُرْبِ عَدَمُ تَعَدُّدِ الْمَعْنَى، وَكَوْنُ الْأَقْسَامِ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ لَا حَاجَةَ فِيهِ - عَلَى الْقَوْلِ بِوَضْعِ التَّكْرِيرِ لِلْمَفْهُومِ الْكَلِّيِّ - إِلَى الْقَوْلِ بِوَضْعِ جَدِيدٍ فَإِنَّ اللَّامَ حِينَئِذٍ لِلْإِشَارَةِ إِلَى تَعْيُنِ<sup>(١٣٢)</sup> مَدْخُولِهِ وَمَعْرِفَتِهِ فِي أَقْسَامِهَا كُلِّهَا . وَلَعَلَّ الْقَائِلَ بِهِ يَتَخَيَّلُ أَنَّهُ إِذَا لَزِمَ الْعَدُولُ عَنْ ظَاهِرِ مَا يُفْهَمُ مِنَ الْمَوَارِدِ عَلَى مَا مَرَّ فَالْأَقْرَبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلُّ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ، وَلَا يَلْزِمُ اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ فِي مَعْنَى مَجْدِدٍ . وَأَقُولُ<sup>(١٣٣)</sup> : فِي هَذَا الْإِحْتِمَالِ مِنْ جِهَاتِ الْبُعْدِ أُمُورٌ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ رَجُوعُ مَعَانِي لَامِ التَّعْرِيفِ كُلِّهَا إِلَى تَعْرِيفِ الْجِنْسِ وَتَعْيِينِهِ<sup>(١٣٤)</sup> ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ إِثْبَاتَهُ بَعِيدٌ، فَكَيْفَ كَثُرَتْهُ وَالْحَصْرُ فِيهِ، فَيَلْزِمُ خَلْلُ مَا فِي مَعْنَى التَّعْرِيفِ فِيمَا لَا ضَرُورَةَ فِي ارْتِكَابِهِ فِيهِ بِلَا<sup>(١٣٥)</sup> مُوجِبٍ قَوِيٍّ يُعَيِّنُ الْعَهْدَ الْخَارِجِيَّ .

الثَّانِي<sup>(١٣٦)</sup> : أَنَّ الْمَقْصُودَ الظَّاهِرَ مِنَ الْعَهْدِ الْخَارِجِيِّ الْإِشَارَةُ إِلَى الْعِلْمِ بِخُصُوصِيَّةٍ / الْفَرْدِ، وَتَعْيِينِهِ الْوَضْعِيِّ<sup>(١٣٧)</sup> الشَّخْصِيِّ، وَتَمِيْزُهُ عَمَّا سِوَاهُ، وَلَوْ حُمِلَ عَلَى الْجِنْسِ لَعِلِمَ أَنَّ الْعِلْمَ بِهِ مِنْ حَيْثُ الْحَقِيقَةُ وَتَعْيُنُ<sup>(١٣٨)</sup> حَقِيقَتِهِ، وَهُوَ غَيْرُ مُرَادٍ، وَيَفُوتُ مَا هُوَ الْمُرَادُ . فَإِنْ قُلْتَ<sup>(١٣٩)</sup> : اللَّفْظُ وَإِنْ اسْتُعْمِلَ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا أَنَّ الْعِلْمَ وَالتَّعْيِينَ يَرْجِعَانِ إِلَى مَا هِيَ فِي ضَمْنِهِ، أَي : الْفَرْدُ الْمَخْصُوصُ الْمَعْلُومُ بِالْقَرِينَةِ فَلَا فُوتَ وَلَا خَلْلٌ، قُلْتَ<sup>(١٤٠)</sup> : خُصُوصِيَّةُ الْفَرْدِ لَمَّا كَانَتْ خَارِجَةً عَنِ الْمَوْضُوعِ لَهُ، زَائِدَةً عَلَيْهِ لَا وَجْهَ لِحْمَلِ مَعْنَى التَّعْرِيفِ الدَّاخِلِ عَلَى الْمَوْضُوعِ لَهُ عَلَى ذَاكَ<sup>(١٤١)</sup> الْخَارِجِ وَتَعْلُقِهِ بِهِ، فَإِنَّ مَعْنَى التَّعْرِيفِ إِذَا يُعْتَبَرُ فِيمَا اسْتُعْمِلَ فِيهِ اللَّفْظُ وَفَاقًا، وَهُوَ الْمَاهِيَّةُ الْمَطْلُوقَةُ عَلَى

هذا الاحتمال، ولذلك صرّح العلامة القوشجي والسيّد الشريف وغيرهما بأنّ اللام إشارة إلى تعيين نفس المسمى<sup>(١٤٢)</sup>، ولو سلّم صحّته فلاشك في كمال بُعده، وفيه الكفاية، وإن قلت<sup>(١٤٣)</sup>: يمكن كون العلم بالخصوصية وتعيينه الشّخصي مأخوذين من القرائن الخارجيّة، لا من نفس المعرفة، كما أنّ العلم بكون المراد بعض الأفراد أو جميعها من القرائن. «قلت»<sup>(١٤٤)</sup>: القرينة تدلّ على الخصوصية وتعيينه الشّخصي، لا على الإشارة إلى العلم بها، وتعيينها يفوت<sup>(١٤٥)</sup> المقصود وهو الإشارة إليهما، وإن سلّم فيلزم الإشارة أولاً بمقتضى الوضع إلى العلم بالماهية وتعيينها، ثم إلى العلم بالشّخص وتعيينه، فيكون معنى الرّجل الماهية المعينة التي نعرفها والشّخص المعين الذي نعرفه، وذلك ممّا لا قائل به، ولا دليل عليه في العرف وموارد الاستعمال أصلاً، ولا باعث قويّ على هذا التّكلف، فهو حكم بإرادة مالا دليل عليه أصلاً، لا نقلاً ولا عقلاً. وكفى ذلك في البعد والاحتراز عنه.

**الثالث**<sup>(١٤٦)</sup>: أنّه يستلزم العُدول عمّا يفهم ويتبادر من موارد / الاستعمال من غير باعث قويّ، فإنّه لا يفهم من: جاءني الرّجل المعهود المعلوم إلا الفرد المخصوص بخصوصه، لا مُطلق الرّجل في ضمن الفرد، فلا ينبغي أن يُعدّل عنه بلا ضرورة كما مرّ. كما أنّ في: جاءني زيد. لا يفهم إلا الفرد المخصوص، ولا قائل بأنّه للجنس في ضمن الفرد<sup>(١٤٨)</sup> وكذا في سائر المعارف، وقد مرّ أنّ إلحاق الشيء بالظّائر في غاية الحُسن. فإن قلت<sup>(١٤٩)</sup>: ارتكبت<sup>(١٥٠)</sup> هذه الأمور لِمَا مرّ من عدم تعدّد المعنى، وكون المعاني على وتيرة. قلت<sup>(١٥١)</sup>: قد عرفت أنّ المقصود<sup>(١٥٢)</sup> عند تعدّد الجهات التّرجيح. ولاشك أنّ ما مرّ من وجوه البعد يترجّح على هاتين الجهتين كميّةً وكيفيّةً، فإنّ تعدّد المعنى أمرٌ شائعٌ دائعٌ، وقلماً لفظٌ يخلو عن ذلك. وكونها على وتيرة أمرٌ ضعيفٌ، أو<sup>(١٥٣)</sup> ترك لثكته، لا يُعدُّ قبيحاً. وحمل اللفظ على غير المعنى العرفي المتبادر من غير تكلف بعيدٌ عن الفهم، مع أنّ المتبادر<sup>(١٥٥)</sup> من علامات الحقيقة أمرٌ مُهتمٌّ به، وأولى بالرّعاية ممّا ذكره، فلذا<sup>(١٥٦)</sup> عدلوا عن هذا الاحتمال، مع أنّ هذا المقدار المذكور

لا يكفي في التسمية<sup>(١٥٧)</sup> تحقيقاً، بل لأبد من بيان أنّ ما ذكر من جهتي الحسّن مُرَجَّحٌ على وجوه البُعد، وفيه خَرَطُ القَتَادِ<sup>(١٥٨)</sup> وملازمةُ الجَدَلِ والعِنَادِ . وقد ظَهَرَ مِمَّا حَقَّقْتُ<sup>(١٥٩)</sup> أنّ ما ذكره العلامة القوشجيُّ أمرٌ يَحْتَمِلُ<sup>(١٦٠)</sup> جهةً ضعفه، وبُعدُهُ أَكْثَرُ وأتمُّ وأرجحُ على جهة قُوَّتِهِ وقُوَّتِهِ . كما أنّ الأوّل كذلك . وأما التّرجيحُ بينهما فلا يتعلّقُ به كبيرُ غَرَضٍ<sup>(١٦١)</sup> ، فلا نطوّلُ الكلامَ به<sup>(١٦٢)</sup> .

المقصد الثاني<sup>(١٦٣)</sup> : في حال الاحتمال الذي اختاره السيّد والمحقّقون، وبيان جهاته، والتّرجيح بينها، والتّعرض لتضمّن الاحتمالات الباقية للاحتمال الثالث، ثم التّرجيح لما اختاروه على ما مرّ من الاحتمالين :

ونقول<sup>(١٦٤)</sup> : فيه من جهات البُعد كثرةٌ اعتبار تعريف الجنس في الجملة، والعدول عمّا يتبادر من الموارد في اثنين منها لِمَا عَرَفْتَ، وكون المعاني ليست على وتيرة، حيث جعل أحد / العهدين للفرد<sup>(١٦٥)</sup> ، والآخر مع الاستغراق للجنس، والقول بتعدّد المعنى الوضعيّ أو المجازي . وفيه انتشارٌ في الجملة . وفيه من جهات الحسّن، قلّةُ الانتشار بقدر الإمكان وإبقاء العهد الخارجي على المتبادر من التّعريف والمعرّف، وعدم فوّت المقصود من غير ارتكاب بُعدٍ وتكلف . وتحقيقُ الكلام وتوضيحُ المقام أنّ العهد الذهنيّ ليس المعلوم والمعيّن فيه حقيقةً إلاّ المفهوم الكلّي . إلاّ أنّ الفرد لما اتّحد معه في الوجود صار معلوماً باعتبار بعيدٍ . وقد عرفت أنّ تعريف الشّيء باعتبار معرفة جنسه وتعيينه بعيدٌ عن الفهم والعرف جداً من وجهين، ولا يُناسِبُ حمل المعنى اللّغويّ أو العرْفِيّ أصلاً عليه . سيّما وعنه مندوحة، فلاجلّ رعاية جانب تحقيق معنى التّعريف والتّعيين والاهتمام به عدلوا عن المتبادر من<sup>(١٦٦)</sup> موارد الاستعمال من إرادة الإشارة إلى الفرد . ولما كان التّعريف الجنسيّ متحقّقاً في كلامهم قطعاً وإن كان على قلّة وكان معنى التّعريف والعهد والتّعيين في الجنس صحيحاً ظاهراً - وإن كان على نوع تكلفٍ - حمل عليه العهد الذهنيّ، حملاً على النّظير، وخروجاً عن البُعد

بقدر الإمكان، وأخذاً بالأقرب مع قلة الانتشار، وكذلك الاستغراق؛ لأن كل فرد فرد أيضاً غير معلوم معهود معين إلا باعتبار الجنس، وكونه فرداً له إلا أن البعد ههنا أقل، للعلم بكل فرد من وجه آخر مخصوص، وهو كونه جميع الأفراد؛ ولذلك حملة<sup>(١٦٧)</sup> بعض، بل اشتهر حملة على المتبادر من إرادة تعريف الفرد من اللفظ، لكن دقيق النظر اقتضى أولوية رجوعه إلى الجنس، إذ ليس المقصود معرفة كل فرد وتعيينه بوجه أنه مع الغير كل الأفراد، ولا يتعلق غرض المتكلم / بتعريفه بذلك وإن تعلق غرضه به للحكم عليه، أو نحو ذلك . والفرق بين الأمرين - مع دقته - واضح على المتأمل، كما أن تعريفه للفرد الغير المعين أو المعين ليس إلا باعتبار<sup>(١٦٨)</sup> أنه غير معين أو معين، أو بعض لا كل، فافهمه<sup>(١٦٩)</sup> وكان تعليل الانتشار مطلوباً . وكان الأوجه حمل التعريف فيه أيضاً على تعريف الجنس وتعيينه رعايةً لجانب التعريف بالمعنى المقصود، وتقليلاً للانتشار . وأما العهد الخارجي فالفرد المخصوص بخصوصه معلوم متعين مشخص<sup>(١٧٠)</sup> معهود، فكان<sup>(١٧١)</sup> معنى التعريف العرفي في الفرد<sup>(١٧٢)</sup> صحيحاً ظاهراً بلا تكلفٍ موافقاً للمراد، ولما يفهم من الموارد، فلا حاجة أصلاً إلى ما في الحمل على الجنس من التكاليف، فحمل على الظاهر المتبادر في التعريف والمعرف، فظهر اندفاع التحكم اندفاعاً ظاهراً وجيهاً. وظهر - أيضاً - ما في جعل الاستغراق قسماً مقابلاً، ووجه العدول عنه، وكذا ما في جعل المقسم<sup>(١٧٣)</sup> الإشارة إلى الفرد، ثم تقسيمها إلى الثلاثة، أو تقسيم الفرد المعين إلى الخارجي والاستغراق، فإنه يلزم في الجميع اعتبار تعريف الفرد الغير المعين، أو الأفراد، وقد بينا حاله . فإذا عرفت ذلك، فأقول<sup>(١٧٤)</sup> ما في طريقة القوم من جهات الحسّن مرجح على جهات البعد؛ لأن كثرة اعتبار تعريف الجنس وإن حصلت مع بعده في الجملة، لكن اعتبار التعريف والتعيين فيه أقرب جداً من اعتبار التعريف<sup>(١٧٥)</sup> في الفرد باعتبار تعريف الجنس وتعيينه لما مر، فإن الجنس معلوم بعينه أو بمساوٍ ممتاز عما عداه، مشخص<sup>(١٧٦)</sup> في الذهن، والفرد لم يُعلم إلا بوجه أعم، ولم يتميز عما عداه، وفيه فوات التعريف العرفي

وتعيينه مطلقاً، فالحملُ على الأول - مع تحقق اعتباره قطعاً - أَرْجَحُ جداً من الحمل على الانفراد البعيد جداً مع عدم العلم باعتبار مثله كما مرَّ في سائر<sup>(١٧٧)</sup> المسائل<sup>(١٧٨)</sup>، والعدُول / عن المتبادر من الموارد وإن لزم إلاَّ أنَّه لثلاً يلزم العدُول عن المتبادر من معنى التعريف، والحفظُ على رعاية معنى التعريف من التعيين والعلم أتمُّ جداً من الحفظِ على المتبادر من الموارد، فإنَّ المتبادر كثيراً ما يُتْرَكُ لثكته أو فارق<sup>(١٧٩)</sup> ظني، بخلاف تعريف الشّيء بتعريف جنسه فإنه<sup>(١٨٠)</sup> لبُعدِه لم يجوزه المتأخرون ولم يسمّوه تعريفاً . وارتكابُ ما ارتكبَ من غير بُعدٍ قويٍّ أَرْجَحُ من ارتكاب ما لم يُرتكبْ مع كمال البُعد ؛ ولأنَّ رعاية جانب التعريف في مقامه أَرْجَحُ من رعاية المعرف<sup>(١٨١)</sup> ؛ ولأنَّ تَرَكَ المتبادر في المعرف<sup>(١٨٢)</sup> بالحملِ على نظيره الثابت وقلة الانتشار وترك المتبادر في التعريف بالحمل على استئناف قسم بعيد، وكثرة الانتشار وحيث اشتبه الأمر بالحمل على التّظير مع قلة الانتشار أوّلَى من الاستئناف مع كثرة الانتشار كما مرَّ في المسائل<sup>(١٨٣)</sup> . على أنَّ المقصودَ من تعريف المفرد<sup>(١٨٤)</sup> باعتبار الجنس حاصلٌ في تعريف الجنس . والمقصودُ من تعريف الشّيء بِمُحْصِوهِ وتعيينه غير حاصل في الحمل على تعريف الفرد باعتبار الجنس، ففي طريقة رعاية المتبادر من التعريف جمعٌ بين المتبادرين في الجملة، وفي رعاية المتبادر الأخير يفوت المتبادر من التعريف، فالأوّلَى<sup>(١٨٥)</sup> أوّلَى . فتأمل<sup>(١٨٦)</sup> . وأمّا الانتشارُ في الجملة والخروجُ عن الوتيرة فلمّا كان الموجبُ أقوى وأتمُّ فلا يوجبان الضعف ؛ لضعفهما وقوّة المعارض . وأمّا أنَّ هذه الطّريقة المختارة للأخيار أَرْجَحُ وأحسنُ من الطريقتين السابقتين، فلعله يظهرُ وجْهُهُ من كلامنا، لكنّا نفصله قصداً للتوضيح وقطعاً لمادّة الشبهة، فإنّه الغرضُ من تلك الرسالة، وإلا فالفهم الثاقب يستنبط ما ذكرنا من مجملات كلامهم . وأقول<sup>(١٨٧)</sup> : أمّا ترجيحهم على الأوّلَى فظاهرٌ ؛ لأنَّ طريقتهم أقلُّ انتشاراً، ولم يُلتزَمَ فيها التّعدُّدُ / إلا بقدر البواعث القويّة، ولم يفتُ المعنى العرفيُّ للتعريف وذلك أوّلَى وأَرْجَحُ من فوّاته وعدم فوات المتبادر من الموارد من تعريف الفرد بوجوده بيّناًها، فلا إعادة .

وأما على الطريقة الثانية المسماة بالتحقيق فلحفظ<sup>(١٨٨)</sup> طريقتهم من الأمور البعيدة التي ذكرناها، ورعاية ذلك أرجح كثيراً من عدم تعدد المعنى واتحاد الوتيرة، فإن كلاً من التعدد والتعيين<sup>(١٨٩)</sup> فيهما<sup>(١٩٠)</sup> لموجب تام من غير مانع . وكثيراً ما يُترك كلٌّ منهما لأدنى موجب من الاستعمال، أو قرينة . فكيف بما بيننا من الأمور الموجبة ؟ ثم إن السيد المحقق قد أشار إلى بعض ما ذكرنا في جواب أن الخارجي لم لا يرجع إلى الجنس كأخويه ؟ فقال : لأن مجرد<sup>(١٩١)</sup> معرفة الجنس لا تكفي في تعيين الفرد، بل يحتاج إلى معرفة أخرى . ومن لم يفهم مرآته<sup>(١٩٢)</sup> أورد<sup>(١٩٣)</sup> عليه ما أورد . وتوضيح كلامه أن المعلوم من تتبع الموارد أن المراد في العهد الخارجي الإشارة إلى معرفة المخاطب الفرد المعين، وتعيينه بشخصه عنده، وإذا حُمِلَ على الجنس لا يفيد إلا الإشارة إلى معرفة الجنس وتعيينه، وذلك لا يستلزم تعيينه الفرد وتشخصه، فيفوت المقصود . وما قيل من أنه كما جَوَزَ الحملَ على جميع الأفراد بالقرائن فليجوز الحملَ على المعين بالقرائن . فقد بينا دفعه بما لا مزيدَ عليه في بيان أحوال الاحتمال الثاني، وحيث بلغ الكلام هذا المقام فأطفئ المصباح فقد طلع الصباح .

ولله الحمد أولاً وآخراً . والصلاة والسلام على نبيه وآله ثانياً، وثالثاً إلى هنا  
آخر الرسالة<sup>(١٩٤)</sup> (\*) .

## الحواشي والتعليقات

(١) مصادر ترجمته :

الكواكب السائرة، لنجم الدين الغزي، ٢/٢٣٢، وشذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي ٨/٢٩٧ - ٢٩٨، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، ٨/٣٢، والأعلام للزركلي ٥/١٠٨، ودُكر في مواضع من : كشف الظنون لحاجي خليفة، ٥٩٥، ٨٥٣، ١٠٥٤، ١١٩٨، ١٢٩٩، ١٣٧١، ١٣٧٤، ١٩٨٩، وإيضاح المكنون للبغدادي ١/٨١٠، وهدية العارفين للبغدادي ١/٨١٠ .

(٢) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٧ .

(٣) ينظر : هدية العارفين ١/٨١٠ .

(٤) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٧، وهدية العارفين ١/٨١٠، ومعجم المؤلفين ٨/٣٢ .

(٥) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٧ .

(٦) ينظر : الضوء اللامع ٨/١٣٩ .

(٧) ينظر : الضوء اللامع ٥/٣٢٨، والأعلام للزركلي ٥/١٠٨ .

(٨) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٧ - ٢٩٨ .

(٩) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٧ - ٢٩٨، والكواكب السائرة ٢/٢٣٣ .

(١٠) ينظر : الكواكب السائرة ٢/٢٣٢ .

(١١) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٧، وهدية العارفين ١/٨١٠، ومعجم المؤلفين ٨/٣٢، والأعلام للزركلي ٥/١٠٨ .

(١٢) ينظر : كشف الظنون ١/٥٩٥ .

(١٣) ينظر : الضوء اللامع ٨/١٣٩ .

(١٤) ينظر : البدر الطالع ٢/١٣٠، وشذرات الذهب ٨/١٦٠، والأعلام ٨/٢٥٧ .

(١٥) ينظر : الكواكب السائرة ٢/٢٣٣، وشذرات الذهب ٨/٢٩٧ .

(١٦) ينظر : المصدران السابقان .

- (١٧) ينظر : المصدران السابقان .
- (١٨) ينظر : شذرات الذهب ٢٩٧/٨ .
- (١٩) ينظر : شذرات الذهب ٤٣٤/٨، والأعلام ١٨٩/١ .
- (٢٠) هداية أولي الألباب إلى موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب ١/١٥، وينظر : ٤٨، ٢٨/١ .
- (٢١) ينظر : مقدمة حاشية الشنواني على شرح مقدمة الإعراب لابن هشام، ص : ن .
- (٢٢) ينظر : شذرات الذهب ٢٩٧/٨ .
- (٢٣) ينظر : شرح كافية ابن الحاجب، لعيسى الصفوي ( ص ٢٥ من دراسة المحقق ) .
- (٢٤) ينظر : هدية العارفين ١/٨١٠، ومعجم المؤلفين ٨/٣٢ .
- (٢٥) ينظر : شذرات الذهب ٢/٢٩٨ .
- (٢٦) ينظر : هدية العارفين ١/٨١٠ .
- (٢٧) ينظر : هدية العارفين ١/٨١٠، وكشف الظنون ١/٥٩٥، ومعجم المؤلفين ٨/٣٢ .
- (٢٨) ينظر : هدية العارفين ١/٨١٠، ومعجم المؤلفين ٨/٣٢ .
- (٢٩) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٨ .
- (٣٠) ينظر : كشف الظنون ١/٨٥٣ .
- (٣١) ينظر : معجم المؤلفين ٨/٣٢، والأعلام للزركلي ٥/١٠٨ .
- (٣٢) ينظر : معجم المؤلفين ٨/٣٢ .
- (٣٣) ينظر : شذرات الذهب ٨/٢٩٨ .
- (٣٤) ينظر : شذرات الذهب، وهدية العارفين ١/٨١٠، ومعجم المؤلفين ٨/٣٢ .
- (٣٥) ينظر : معجم المؤلفين ٨/٣٢ .
- (٣٦) ينظر : ص ٢٦٣ .
- (٣٧) لمزيد من التفصيل، والاحتجاج لهذه المذاهب ينظر : كتاب اللامات، للزجاجي،

- ص ١٨، والجنى الداني، للمرادي، ص ١٩٢ فما بعدها وجواهر الأدب في معرفة كلام العرب، للإربلي، ص ٣٧٨ فما بعدها .
- (٣٨) ينظر : كتاب اللامات للزجاجي، ص ١٨، وكتاب اللامات، للهروي، ص ١١٨، وجواهر الأدب في معرفة كلام العرب، للإربلي، ص ٣٧٨ .
- (٣٩) ينظر : الجنى الداني، ص ١٣٨، وحاشية السجاعي على شرح القطر، ص ١٦٣ .
- (٤٠) ينظر : الكتاب ٤/ ٢٢٦ .
- (٤١) ينظر : الكتاب ٤/ ١٤٨ .
- (٤٢) ينظر : شرح كافية ابن الحاجب، لعيسى الصفوي، ص ٢٦٣ .
- (٤٣) التحقيق، ص ١٨ .
- (٤٤) شرح كافية ابن الحاجب، ص ٦٠ .
- (٤٥) شرح كافية ابن الحاجب، ص ١٣٦ .
- (٤٦) شرح كافية ابن الحاجب، ص ٢٠٤ .
- (٤٧) ينظر : حاشية الحضري على شرح ابن عقيل ١/ ٨٥، وحاشية الصبان على شرح الأشموني ١/ ٢٦٠ .
- (٤٨) قبله في ( ب ) : قال الشيخ الإمام العلامة سيّد المحققين، وأوحد المتأخرين، السيّد الشريف عيسى بن محمد بن نور الحسيني الحسيني، نفعنا الله ببركاته، وأسكنه فسيح جناته، وأدام عليه شأبيب رحماته . بمحمد وآله وذرياته .
- (٤٩) في ( ب ) : خلق الله وآله وصحبه، خير عباد الله .
- (٥٠) سقطتا من ( ب ) .
- (٥١) علي بن محمد بن علي، المشهور بالشريف الجرجاني، ولد سنة ( ٧٤٠ هـ )، من علماء العربيّة، له مصنفات منها : التعريفات، والخواشي على : المطول والمختصر للتفتازاني، والكشاف للزمخشري ولم يتم، توفي سنة ( ٨١٦ هـ ) .
- ينظر : بغية الوعاة : ٢/ ١٩٦ - ١٩٧، ومفتاح السعادة ١/ ١٩٢ .

- (٥٢) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين (السعد التفتازاني)، ولد سنة (٧١٢هـ)، من أئمة العربية والبيان والمنطق، ومن مصنفاته: المطول والمختصر، وكلاهما شرح التلخيص)، وشرح التصريف العزّي . توفي سنة (٧٩١هـ) .  
ينظر: البدر الطالع ٢/١٦٤ - ١٦٦، وبغية الوعاة ٢/٢٨٥، ومفتاح السعادة ١/١٩٠ .
- (٥٣) ينظر: حاشية الدسوقي على مختصر التفتازاني ١/٢٨٧ (ضمن شروح التلخيص).  
وحاشية شيخ زاده على تفسير البيضاوي ١/٣٢ . وللاستزادة ينظر ما ذكره أبو  
البقاء الكفوي عن أنواع (ال) التعريف مفصلاً في: الكلّيات ص ٧٧٨ - ٧٨٠ .
- (٥٤) ينظر: المطول على التلخيص للسعد التفتازاني، ص ٧٠، وحاشية السيّد على المطول  
ص ٤٨ .
- (٥٥) في (ب) : المَعْنَى .
- (٥٦) في كتاب التعريفات للجرجاني، ص ٢٠١ : (( علم الجنس ما وضع لشيء بعينه  
ذهناً، كأسامة فإنّه موضوع للمعهود في الذهن )) . وما ذكره الصّفويّ من تقسيمات،  
ومنها ما يسمّى بلام العهد الذهني يتفق مع ما أورده السعد التفتازاني في المطول على  
التلخيص ص ٨١ . وينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني ١/٢٦٠، وحاشية  
الخصري على شرح ابن عقيل ١/٨٥ .
- (٥٧) كرر المؤلف استعمال (الغير) في أكثر من موضع . ومن المعلوم لدى النحاة أن كلمة  
(غير) ملازمة للإضافة، ولا تدخل عليها (أل)، لأنها من الألفاظ الموغلة في  
الإيهام، فلا تقبل التعريف .  
ولكنّ العدناني في معجمه للأخطاء الشائعة (ص ١٩٠ - ١٩١) ذكر أن المجمع  
اللغوي المصري ارتضى الرأي القائل بجواز دخول (أل) على (غير)، إذا وقعت  
بين متضادين، وليست مضافة . وعندئذ تكتسب التعريف .

(٥٨) كذا في النسختين . فيصدق بالعود على : بعض . فلا حاجة إلى تحلّ التطابق العدديّ.

(٥٩) في ( ب ) : قسمًا .

(٦٠) أي : من الجنس . وينظر هذه التقسيمات : في المطول ص ٨١، وبنصّها مع تصرّف يسير في : حاشية السيّد على المطول ص ٤٩، وحاشية الدسوقي على مختصر التفتازاني ( ضمن شروح التلخيص ) ٣٢٠ / ١ . والكلام بنصه مع تغيير يسير في شرح كافية ابن الحاجب، للصفوي، ص ٢٦٣ .

(٦١) ينظر : حاشية الهروي على مختصر المعاني ( المشهورة بحاشية الحفيد ) ص ٩٤ .

(٦٢) علي بن محمد القوشجي، علاء الدين، الحنفيّ، من تصانيفه : شرح التجريد للطوسي، وشرح الشافية في التصريف ( فارسي )، وشرح الكافية لابن الحاجب، ورسالة المحمدية في الحساب، توفي سنة ( ٨٧٩ هـ )، ينظر : كشف الظنون ٣٤٨ / ١، وهدية العارفين ٧٣٦ / ٥، والأعلام ٩ / ٥ . ومن المطبوع من مؤلفاته غير شرح التجريد : عنقود الزواهر في الصرف، بتحقيق أ.د أحمد عفيفي .

(٦٣) أي : تجريد العقائد للطوسي نصير الدين، وهو كتاب في العقائد وعلم الكلام، حقّق منه الدكتور صابر عبده أبا زيد " مبحث الإلهيات " . ينظر : كشف الظنون ٣٤٦ / ١، ومقدّمة الدكتور صابر عبده محقق شرح القوشجي على تجريد العقائد للطوسي .

(٦٤) ما بين معقوفين زيادة يقتضيها السياق .

(٦٥) ساقطة من ( ب ) .

(٦٦) في ( ب ) : تعيّن .

(٦٧) في ( ب ) : بشرط لا شيء .

(٦٨) ساقطة من ( أ )، وأثبتت من ( ب )، ويقتضيها السياق .

(٦٩) ساقطة من ( ب ) .

- (٧٠) أراد غير هذه الثلاثة مثل : الفرد المبهم .
- (٧١) في ( ب ) : فيها .
- (٧٢) ينظر معنى ما ذهب إليه القوشجي في كتابه : عنقود الزواهر في الصرف، ص ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، وفي حاشية الصبان على الأشموني ١ / ٢٦٠ .
- (٧٣) في ( ب ) : منه ( أن ) حال .
- (٧٤) كرّر المؤلف استعمال " سيمّا " بجذف " لا " في مواضع .
- وحذفها خلاف ما أوجبه النحاة من اقتران " سيمّا " بـ " لا " . قال أبو حيان : (( .. وكذلك حذف ( لا ) من ( لا سيمّا ) إنّما يوجد في كلام الأدباء المولّدين، لا في كلام من يحتجّ بكلامه )) . ارتشاف الضرب ٣ / ١٥٥٢، وينظر همع الهوامع ٢ / ٢١٨، وأحكام لاسيمّا وما يتعلق بها، للسُّجاعي، ص ١٣٨٦ ( المنشور بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، المجلد ( ١٤ ) العدد ( ٤ ) )، وشرح الأمير على نظم السُّجاعي في ( لاسيمّا )، ص ١٠٥٩ ( المنشور في المجلة نفسها، المجلد ( ١٢ ) العدد ( ١٩ ) ) .
- وقد وجدت القوشجي الذي كتب الصفويّ رسالته - موضع التحقيق - في الردّ عليه يستخدم " سيمّا " بجذف " لا " في كتابه ( شرح تجريد العقائد للطوسي، ينظر : ص ٧٣، ٩٠، ٩٩ . ومواضع أخرى .
- (٧٥) في ( ب ) : وهنا .
- (٧٦) ينظر : المطوّل ص ٨١ .
- (٧٧) في ( ب ) : وبه .
- (٧٨) في ( ب ) : نفصّل .
- (٧٩) في ( ب ) : يحقّق .
- (٨٠) في ( ب ) : ونسأل الله العصمة والتوفيق .
- (٨١) في ( ب ) : معلوم معيّن .

- (٨٢) في ( ب ) : المعتبرين .  
(٨٣) في ( ب ) : وتعريفه .  
(٨٤) ينظر : الإيضاح في شرح المفصل ١ / ٨٤ ، وشرح التسهيل لابن مالك ١ / ١٧٠ ،  
وأوضح المسالك ١ / ١٣٢ .  
(٨٥) ينظر : حاشية السيّد على المطوّل، ص ٤٩ .  
(٨٦) ينظر : شرح الرضي على الكافية ٣ / ٢٤٦ - ٢٤٩ .  
(٨٧) ساقطة من ( ب ) .  
(٨٨) في ( أ ) : لكن . وفي ( ب ) : لكنه . وهو الصواب .  
(٨٩) في ( ب ) : حقيقة ليس ذلك .  
(٩٠) في ( ب ) : فإذا .  
(٩١) في ( ب ) : نتصوّر .  
(٩٢) في ( ب ) : أن تعرف .  
(٩٣) في ( ب ) : التّعِين . فإذا قلنا .  
(٩٤) في ( ب ) : وجدنا .  
(٩٥) ساقطة من ( أ ) . وقد أثبتته من ( ب ) .  
(٩٦) في ( ب ) : المورد .  
(٩٧) ساقطة من ( أ ) ، وقد أثبتته من ( ب ) .  
(٩٨) ينظر : بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ٢ / ١٦١ - ١٦٩ ، وسلاسل المذهب  
ص ١٧٨ .  
(٩٩) ينظر : حاشية السيّد على المطوّل، ص ٤٧ .  
(١٠٠) في ( ب ) : وملايسه .  
(١٠١) في ( ب ) : فإنّ .  
(١٠٢) ( خلال الكلام من ) ساقط من ( أ ) . وقد أثبتته من ( ب ) .

- (١٠٣) ينظر : حاشية السيد على المطول، ص ٤٨، ٤٩ .
- (١٠٤) في ( ب ) : فاعتمدوا .
- (١٠٥) في ( ب ) : فأقول .
- (١٠٦) في ( ب ) : قد عُلم قطعاً من تتبع موارد .
- (١٠٧) كما في التعريفات ساقط من ( أ ) . وقد أثبتته من ( ب ) . والمفهوم الكلي هو : «  
مالا يمنع نفس تصويره عند وقوع الشركة فيه » . التعريفات، ص ٢٣٩ .
- (١٠٨) ينظر : المطول ص ٧٩، ٨٠، ٨١، وينظر : حاشية السيد على المطول ص ٤٧،  
ومختصر السعد على التلخيص ١/ ٣٢٥، ٣٢٨، ٣٢٩، وحاشية الدسوقي على  
مختصر السعد ١/ ٣٢٩ .
- (١٠٩) في ( ب ) : بهذه .
- (١١٠) ينظر : ص ١٩ من النص .
- (١١١) في ( ب ) : بخصوصية .
- (١١٢) في ( ب ) : يُجعل .
- (١١٣) في ( ب ) : أمّا . ( من غير واو ) .
- (١١٤) في ( ب ) : وإذا عرفت ذلك الاحتمال الأول .
- (١١٥) في ( ب ) : بناء .
- (١١٦) في ( ب ) : الاكتفى .
- (١١٧) ساقطة من ( أ ) . وقد أثبتته من ( ب ) .
- (١١٨) في ( ب ) : يتعين .
- (١١٩) في ( ب ) : وتمييزه وتعيينه .
- (١٢٠) ساقطة من ( أ )، وقد أثبتته من ( ب ) .
- (١٢١) في ( ب ) : بأنّ .
- (١٢٢) ساقط من ( أ ) .

- (١٢٣) في ( ب ) : نفسه .  
(١٢٤) في ( ب ) : ويعينه ويميزه .  
(١٢٥) في ( ب ) : عمّن .  
(١٢٦) في ( ب ) : فبالحرى .  
(١٢٧) في ( ب ) : التّعين .  
(١٢٨) في ( ب ) : حققت .  
(١٢٩) في ( ب ) : أظهرت .  
(١٣٠) في ( ب ) : لام .  
(١٣١) في حاشية ( أ ) : (( أي سمّاه شارح التجريد )) .  
(١٣٢) في ( ب ) : تعيين .  
(١٣٣) بياض في ( ب ) مكان ( وأقول ) .  
(١٣٤) في ( ب ) : تعينه .  
(١٣٥) في ( ب ) : ولا موجب .  
(١٣٦) بياض في ( ب ) مكان ( الثاني ) ،  
(١٣٧) ليست في ( ب ) ، ولعلّ ناسخ الأصل أضرب عنه بخط .  
(١٣٨) في ( ب ) : تعيين .  
(١٣٩) بياض في ( ب ) مكان ( فإن قلت ) .  
(١٤٠) بياض في ( ب ) مكان ( قلت ) .  
(١٤١) في ( ب ) : حالك .  
(١٤٢) ينظر : ص ١٨ من النص .  
(١٤٣) بياض في ( ب ) مكان ( وإن قلت ) .  
(١٤٤) بياض في ( ب ) مكان ( قلت ) .

- (١٤٥) في ( ب ) : فيفوت .  
(١٤٦) بياض في ( ب ) مكان ( الثالث ) .  
(١٤٧) في ( ب ) : ضمن هذا الفرد .  
(١٤٨) من ( فلا ينبغي ) إلى ( ضمن الفرد ) ساقط من ( أ ) . وما أثبتته من ( ب ) .  
(١٤٩) بياض في ( ب ) مكان ( فإن قلت ) .  
(١٥٠) في ( ب ) : إنما ارتكب .  
(١٥١) بياض في ( ب ) مكان ( قلت ) .  
(١٥٢) في ( أ ) : المقصد . وما أثبتته من ( ب ) .  
(١٥٣) في ( ب ) : ( لو )، وعليه فيكون الكلام : لو تُرِكَ لنكتة لا يعدّ قبيحاً .  
(١٥٤) ( غير ) ساقطة من ( ب ) .  
(١٥٥) في ( أ ) : التبادر . وما أثبتته من ( ب )، وهو الصّواب .  
(١٥٦) في ( ب ) : فلهذا .  
(١٥٧) في ( ب ) : تسميته .  
(١٥٨) مأخوذ من المثل المشهور : « دون ذلك خرط القتاد » ويضرب للأمر دونه مانع،  
والخرط : قشرك الورك عن الشجرة اجتذاباً بكفك، والقتاد : شجر له شوك أمثال  
الإبر . ينظر : مجمع الأمثال ١/٤٦٧، والمستقصى ٢/٨٢ .  
(١٥٩) في ( ب ) : حقّقنا .  
(١٦٠) في ( ب ) : محتمل .  
(١٦١) في ( ب ) : كثير غرض .  
(١٦٢) ساقطة من ( ب ) .  
(١٦٣) بياض في ( ب ) مكان ( المقصد الثاني ) .  
(١٦٤) في ( ب ) : فنقول .  
(١٦٥) ( للفرد ) ساقطة من ( أ ) . وقد أثبتته من ( ب ) .

- (١٦٦) ( المتبادر من ) ساقطة من ( أ ) . وقد أثبتته من ( ب ) .
- (١٦٧) في ( ب ) : حمل . وعليه يكون الكلام : حُمِلَ بعضٌ - بل اشتهر حملة - على المتبادر ..
- (١٦٨) في ( ب ) : ليس باعتبار .
- (١٦٩) في ( ب ) : فَافْهَم .
- (١٧٠) في ( ب ) : شَخْصًا .
- (١٧١) في ( ب ) : وكان .
- (١٧٢) في ( ب ) : المفرد .
- (١٧٣) في ( ب ) : قسم الإشاة إلى الفرد .
- (١٧٤) بياض في ( ب ) مكان ( فإذا عرفت ذلك فأقول ) .
- (١٧٥) ( والتعيين فيه أقرب جدًّا من اعتبار التعريف ) ساقطة من ( ب ) .
- (١٧٦) في ( ب ) : متشخص .
- (١٧٧) ( سائر ) ساقطة من ( أ ) .
- (١٧٨) ينظر المسألة الثانية من نصّ الرسالة .
- (١٧٩) في ( ب ) : صارف .
- (١٨٠) في ( ب ) : فَإِنَّ .
- (١٨١) في ( ب ) : العرف .
- (١٨٢) في ( ب ) : العرف .
- (١٨٣) ينظر المسألة الخامسة من نصّ الرسالة .
- (١٨٤) في ( ب ) : الفرد .
- (١٨٥) في ( ب ) : فالأول .
- (١٨٦) في ( ب ) : فتأمّله .
- (١٨٧) بياض في ( ب ) مكان ( وأقول ) .

- (١٨٨) في ( ب ) : فلخُلُو .  
(١٨٩) في ( ب ) : والتعبير .  
(١٩٠) في ( ب ) : منهما .  
(١٩١) ( مجرد ) ساقطة من ( أ ) . وما أثبتته من ( ب ) .  
(١٩٢) في ( ب ) : مراده .  
(١٩٣) في ( ب ) : ما أراد .  
(١٩٤) جاء في ذيل الرسالة : (( وقد ساقها الشيخ أبو بكر الشنواني في حاشية التوضيح برمتها . قال سقناها مع طولها لنفاستها وكثرة فوائدها وعزّة فرائدها ؛ لأنها قلمًا تباع مع كثرة الانتفاع )) انتهى، والحمد لله .  
وجاء في ذيل الرسالة في الحاشية : (( علّق لنفسه أحقر الورى وأضعف الفقراء، المفتقر إلى عفو ربّه العليّ محمد بن أحمد بن علي بن محمد بن سليمان البهوتي الحنبليّ، عُفي عنه . وكان ذلك في لحظات آخرها ضحوة الأحد ثامن الحجة من شهور سنة ١٠٣٨ من الهجرة النبويّة المحمديّة )) .  
(\* ) كتب تاريخ النسخ في نهاية النسخة ( ب ) ، قال ناسخها : « في ذي القعدة سنة ١٠٧٥ هـ » .

### المصطلحات الواردة بالرسالة، مرتبة على حروف الهجاء

- الإثبات : « هو الحكم بثبوت شيء آخر » التعريفات ص ٢٣ .
- اسم الجنس : « ما وضع لأن يقع على شيء، وعلى ما أشبهه، كالرَّجُل فإنه موضوع لكل فرد خارجي على سبيل البدل من غير اعتبار تعيينه، والفرق بين الجنس واسم الجنس : أن الجنس يطلق على القليل والكثير، كالماء، فإنه يطلق على القطرة والبحر، واسم الجنس لا يطلق على الكثير، بل يطلق على واحد على سبيل البدل، كرَجُل، فعلى هذا كان كلَّ جنس اسم جنس، بخلاف العكس » التعريفات ص ٤١ .
- البعض : « اسم لجزء مركَّب تركَّب الكلُّ منه ومن غيره » التعريفات ص ٦٦ .
- الاستغراق : « الشمول لجميع الأفراد، بحيث لا يخرج عنه شيء » التعريفات ص ٣٦ .
- التحقيق : « إثبات المسألة بدليلها » التعريفات ص ٧٥ .
- التَّشخيص : « هو المعنى يصير به الشيء ممتازاً عن الغير بحيث يُميِّز، لا يشاركه شيء آخر، وصفة تمنع وقوع الشركة بين موصوفيهما » التعريفات ص ٨١ .
- التعريف : « عبارة عن ذكر شيء تستلزم معرفته معرفة شيء آخر، والتعريف الحقيقي هو: أن يكون حقيقة ما وضع اللفظ بإزائه من حيث هي فيُعرف بغيرها، والتعريف اللفظي هو : أن يكون اللفظ واضح الدلالة على معنى يفصل بلفظ أوضح، دلالة على ذلك المعنى، كقولك : الغضنفر الأسد، وليس هذا تعريفاً حقيقياً يُراد به إفادة تصوّر غير حاصل، إنما المراد تعيين ما وضع له لفظ ( الغضنفر ) من بين سائر المعاني » التعريفات ص ٨٥ .
- التَّعْيِين : « ما به امتياز الشيء عن غيره، بحيث لا يشاركه فيه غيره » التعريفات ص ٨٧ .

- التقسيم : « ضمّ مختصّ إلى مشترك، وحقيقته أن ينضمّ إلى مفهوم كليّ قيوداً مخصّصة مُجامعة، إما متقابلة أو غير متقابلة . وضمّ قيود متخالفة بحيث يحصل عن كلّ واحد منهم قسم » التعريفات ص ٨٩ .
- الجنس : « اسم دال على كثيرين مختلفين بأنواع، وكلّي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك، فالكلّي جنس » التعريفات ص ١٠٧ .
- الحقيقة : « اسم أريد به ما وضع له، فعيلة من : حقّ الشيء، إذا ثبت، بمعنى فاعلة، أي حقيق ... وفي الاصطلاح : هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به التخاطب » التعريفات ص ١٢١ .
- العَرَض : « الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع، أي محلّ، يقوم به، كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحلّه ويقوم به .
- والعَرَض العام : كلّي مقول على أفراد حقيقة واحدة وغيرها قولاً عرضياً ... »  
التعريفات ص ١٩٢، ١٩٣ .
- العُرف : « ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول، وهو حجة أيضاً، لكنه أسرع إلى الفهم ... » التعريفات ص ١٩٣ .
- علم الجنس : « ما وضع لشيء بعينه ذهنًا، كأسامة، فإنه موضوع للمعهود في الذهن »  
التعريفات ص ٢٠١ .
- العُموم : « في اللغة : عبارة عن إحاطة الأفراد دفعة » . التعريفات ص ٢٠٣ .
- العهد الخارجي : « هو الذي يذكر قبله شيء » التعريفات ص ٢٠٤ .
- العهد الذهني : « هو الذي لم يذكر قبله شيء » ص ٢٠٤ .
- القرينة : « .... في اللغة : فعيلة، بمعنى المفاعلة، مأخوذ من المقارنة، وفي الاصطلاح : أمر يشير إلى المطلوب . وهي إما حالية، أو معنوية، أو لفظية ... » التعريفات ص ٢٢٣ .

- الماهية : « تطلق غالباً على الأمر المتعقل، مثل المتعقل من الإنسان، وهو الحيوان الناطق مع قطع النظر عن الوجود الخارجي، والأمر المتعقل من حيث إنه مقول في جواب ما هو، يسمّى ماهية، ومن حيث ثبوته في الخارج، يسمّى حقيقة .... »  
التعريفات ص ٢٥٠ - ٢٥١ .
- ماهية الشيء : « ما به الشيء هو هو، وهي من حيث هي هي، لا موجودة، ولا معدومة، ولا كلي، ولا جزئي، ولا خاص، ولا عام، وقيل منسوب إلى ما، والأصل : المائية، قلبت الهمزة هاء لثلاثا يشتهر بالمصدر المأخوذ من لفظ : ما، والأظهر أنه نسبة إلى : ما هو، جعلت الكلمتان ككلمة واحدة » التعريفات ص ٢٥١ .
- المجاز : « اسم لما أريد به غير ما وضع له، لمناسبة بينهما، كتسمية الشجاع أسداً ...  
والمجاز اللغوي : هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب، مع قرينة مانعة عن إرادته، أي إرادة معناها في ذلك  
الاصطلاح » التعريفات ص ٢٥٧، ٢٥٨ .
- المشترك : « ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير، كالعين، لاشتراكه بين المعاني ... » التعريفات ص ٢٧٤ .
- المعرف : « ما يستلزم تصوره اكتساب تصور الشيء بكنهه، أو بامتيازه عن كل ما عداه  
... » التعريفات ص ٢٨٣ .
- المعرفة : « ما وضع ليدل على شيء بعينه ... » التعريفات ص ٢٨٣ .
- المعني : « ما يُقصد بشيء » التعريفات ص ٢٨٥ .
- المفرد : « ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه، وما لا يدل جزء لفظه الموضوع على جزئه  
... » التعريفات ص ٢٨٧ .
- النكرة : « ما وضع لشيء لا بعينه، كرجل وفرس » التعريفات ص ٣١٦ .

- مفهوم الكلّي : « ما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه ... » التعريفات ص ٢٣٩ .

- الوضع : « في اللغة : جعل اللفظ بإزاء المعنى، وفي الاصطلاح : تخصيص شيء بشيء متى أطلق، أو أحسن الشيء الأول فهم منه الشيء الثاني، والمراد بالإطلاق : استعمال اللفظ وإرادة المعنى » التعريفات ص ٣٢٦ .

## المصادر والمراجع

- ١ - أحكام لاسيما وما يتعلّق بها، للسّجاعي، بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها (المجلد ١٤) (العدد ٤) .
- ٢ - ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور رجب عثمان محمد، مراجعة الدكتور رمضان عبد التواب، ط١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، نشر مكتبة الخانجي - القاهرة .
- ٣ - الأعلام ( قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب، والمستعربين والمستشرقين )، لخير الدين الزركلي، ط٧، ١٩٨٦ م، دار العلم للملايين - بيروت .
- ٤ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لأبي محمد عبد الله بن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط١٦، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م، دار الفكر - بيروت .
- ٥ - الإيضاح في شرح المفصل، للشيخ أبي عمرو عثمان بن عمر - المعروف بابن الحاجب النحوي، تحقيق الدكتور موسى بناي العليلي، مطبعة العاني - بغداد .
- ٦ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني، وضع حواشيه خليل المنصور، ط١، ١٤١٨ هـ دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٧ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٥ م، مطبعة عيسى البابي الحلبي .
- ٨ - بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لشمس الدين الأصفهاني، تحقيق أحمد مظهر بقا، مطبوعات جامعة أم القرى - معهد البحوث العلميّة وإحياء التراث الإسلامي .
- ٩ - الجنّي الداني في حروف المعاني، للمرادى، تحقيق د. فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل ط٢، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م . دار الآفاق الجديدة - بيروت .

- ١٠ - جواهر الأدب في معرفة كلام العرب، لعلاء الدين الإربلي، تحقيق د. حامد أحمد نيل . ط ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م . مكتبة السعادة - مصر .
- ١١ - حاشية السجاعي على شرح القطر، تحقيق وتعليق عرفات مطرجي، ط ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
- ١٢ - حاشية الخضري ( الشيخ محمد الخضري ) على شرح ابن عقيل، على ألفية ابن مالك، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م، دار الفكر - بيروت .
- ١٣ - حاشية الدسوقي على مختصر التفتازاني، ( ضمن شروح التلخيص )، د. ت، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٤ - حاشية السيّد على المطول، للسيّد الشريف الجرجاني، دار سعادت ( مطبعة عثمانية )، ١٣١٠ هـ .
- ١٥ - حاشية الشنواني على شرح الشيخ خالد الأزهري على شرح مقدمة الإعراب لابن هشام الأنصاري، المسماة ( هداية أولي الألباب إلى موصل الطلاب، إلى قواعد الإعراب، لأبي بكر الشنواني )، عني بطبعه وتصحيحه فقير ربه محمد شام التونسي، ج ١، ط ١، ١٣٤٥ هـ، مطبوعات الفلاح الجيلاني، تونس، ج ٢، ط ١، ١٣٤٧ هـ .
- ١٦ - حاشية الصبّان ( الشيخ محمد بن علي الصبان ) على شرح الأشموني ( الشيخ علي بن محمد بن عيسى الأشموني ) على ألفية ابن مالك، ضبطه وصحّحه إبراهيم شمس الدين، ط ١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٧ - حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٨ - حاشية الهروي على مختصر المعاني، لأحمد بن يحيى بن محمد بن سعد التفتازاني، المشهورة بحاشية الحفيد، ط ١٣٠٨ هـ، استانبول .

- ١٩ - سلاسل المذهب، لبدر الدين الزركشي، تحقيق محمد المختار بن الأمين الشنقيطي، ط ٢، ١٤٢٣ هـ .
- ٢٠ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، ط ١٣٥١ هـ، مكتبة القدسي - القاهرة .
- ٢١ - شرح الأمير على نظم السجاعي في ( لاسيّا )، بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها ( المجلد ١٢ ) ( العدد ١٩ ) .
- ٢٢ - شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيّد والدكتور محمد بدوي المختون، ط ١، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، مطبعة هجر - مصر .
- ٢٣ - شرح الرّضي على الكافية، تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر، ط ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م، جامعة قار يونس .
- ٢٤ - شرح القوشجي على تجريد العقائد للطوسي، ( مبحث الإلهيات ) دراسة وتحقيق، الدكتور صابر عبده أبا زيد، تقديم الأستاذ الدكتور عبد الفتاح فؤاد، نشر دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر - الإسكندرية .
- ٢٥ - شرح كافية ابن الحاجب، لعيسى الصفوي، إعداد الباحث السيّد أحمد علي محمد، رسالة دكتوراة محفوظة في كلية دار العلوم بالقاهرة، عام ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- ٢٦ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين السخاوي، ط ١٣٥٤ هـ، مكتبة القدسي، القاهرة .
- ٢٧ - عنقود الزواهر في الصرف، لعلاء الدين علي بن محمد القوشجي، دراسة وتحقيق الأستاذ الدكتور أحمد عفيفي، ط ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة .
- ٢٨ - كتاب التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، حققه إبراهيم الأبياري، ط ٤، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، دار الكتاب العربي - بيروت .

- ٢٩ - كتاب سيويه، لأبي بشر عثمان بن قنبر، تحقيق عبد السلام هارون - عالم الكتب، بيروت.
- ٣٠ - كتاب اللامات، لأبي الحسن الهروي . تحقيق يحيى علوان البلداوي، ط ١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، مكتبة الفلاح - الكويت .
- ٣١ - كتاب اللامات لأبي القاسم الزجاجي، تحقيق د. مازن المبارك، ط ٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، دار صادر - بيروت .
- ٣٢ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله - المشهور بحاجي خليفة، ط ١٤١٣ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٣٣ - الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، لأبي البقاء الكفوي، قابله على نسخة خطية وأعدّه للطبع ووضع فهرسه الدكتور عدنان درويش، ومحمد المصري، ط ٢، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨ م، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٣٤ - الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، لنجم الدين الغزي، تحقيق الدكتور جبرائيل سليمان جبور، د. ت، نشر محمد أمين دمج، بيروت .
- ٣٥ - مجمع الأمثال، لأبي الفضل الميداني، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ١٤١٦ هـ، دار الجليل - بيروت .
- ٣٦ - مختصر السعد على التلخيص، (ضمن شروح التلخيص) د. ت، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٣٧ - المستقصى في أمثال العرب، لأبي القاسم الزنجشيري، ط ٢، ١٤٠٨ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٣٨ - المطول على التلخيص، لسعد الدين التفتازاني، مصورة عن ط ١٣٣٠ هـ، المكتبة الأزهرية للتراث - القاهرة .

رسالة في لام التعريف ، لعيسى بن محمد بن عبيد الله بن محمد، أبي الخير الحسيني الحسيني الشافعي

---

- ٣٩ - معجم الأخطاء الشائعة، إعداد محمد العدناني، ط ٢، ١٩٩٣م، مكتبة لبنان ناشرون .
- ٤٠ - معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، د. ت، مكتبة المثنى - بيروت، ودار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٤١ - هداية أولي الألباب إلى موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب - ينظر : حاشية الشنواني .
- ٤٢ - هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، ط ١٤١٣ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٤٣ - همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي، تحقيق أحمد شمس الدين، ط ١، ١٤١٨ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .